

**آراء ابن مالك وأقواله التي أشار إليها ابن عقيل
في شرحه لـ (الألفية) وجاءت في غيرها**

✍ إعداد الدكتور

عبد الله بن محمد السليمانى

الأستاذ المشارك بقسم اللغة العربية - كلية الآداب

جامعة الطائف - السعودية

asulaimany@hotmail.com

آراء ابن مالك وأقواله التي أشار إليها ابن عقيل في شرحه لـ (الألفية) وجاءت في غيرها

عبد الله بن محمد السليمانى

قسم اللغة العربية - كلية الآداب - جامعة الطائف - السعودية

البريد الإلكتروني: asulaimany@hotmail.com

الملخص:

إشارة ابن عقيل في شرحه للألفية لآراء ابن مالك وأقواله في غير (الألفية) تدلّ على اطلاع ابن عقيل على كتب ابن مالك الأخرى، وتمكّنه منها. عدد المسائل التي أشار ابن عقيل فيها لأقوال ابن مالك وآرائه في هذه الدراسة: عشرون مسألة، وفي كلّ مسألة نصّ واحد، إلا مسألة واحدة فيها ثلاثة نصوص. غالب هذه الأقوال التي أشار إليها ابن عقيل فيها زيادة شرح أو بيان أو إضافة لما أوجز، أو تصريح لما أُجمل في (الألفية)، وفي ثلاثة أقوال أو قولين اختلف قول ابن مالك عمّا في (الألفية). اختلاف قول ابن مالك في مسألتين أو ثلاثة أو أكثر ليس بدعاً من القول أو اضطراباً في الرأي؛ فكثير من العلماء لهم مذهب قديم وحديث، وبعضهم له في المسألة قولان أو ثلاثة، ولذلك أسبابٌ ومسوّغات. كلّ المسائل التي أشار فيها ابن عقيل لآراء ابن مالك في غير (الألفية) موجودة وموثّقة من كتبه، أو الكتب التي شرحت كتبه ككتابي (التذييل والتكميل في شرح التسهيل) لأبي حيّان الأندلسي، و (المساعد على تسهيل الفوائد) لابن عقيل.

الكلمات المفتاحية: الآراء - الألفية - المعرب والمبني - العلم - الموصول .

Ibn Malik's opinions and sayings that Ibn Aqil referred to in his explanation

For (the millennium) and it came in another

Abdullah bin Muhammad al-Sulaymani

Department of Arabic Language - College of Arts - Taif
University - Saudi Arabia

e-mail: asulaimany@hotmail.com

abstract:

Ibn Aqeel's reference in his explanation of the millennium to Ibn Malik's views and statements in a non-millennium indicates that Ibn Aqeel had access to Ibn Malik's other books and was able to them. The number of issues in which Ibn Aqeel referred to the sayings and opinions of Ibn Malik in this study: Twenty issues, and in each issue one text, except for one issue in which there are three texts. Most of these sayings referred to by Ibn Aqeel include an addition of an explanation, an explanation, or an addition to what was summarized, or a statement of what was outlined in (the millennium). The difference in Ibn Malik's words regarding two, three, or more issues is not an abstraction from saying Or a disorder of opinion; Many scholars have an ancient and modern doctrine, and some of them have two or three sayings on the issue, and this has reasons and justifications. All the issues in which Ibn Aqil referred to Ibn Malik's views in other than (the millennium) are present and documented from his books, or the books whose books were explained as my book (Appendix and Complementation in Explanation of Facilitation) by Abu Hayyan Al-Andalusi, and (Help to Facilitate Benefits) by Ibn Aqeel.

Keywords: opinions - millennium - expressed and constructed - science - connected.



المقدمة

الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه ملء السموات وملء الأرض وملء ما شاء من شيء بعد ، والصلاة والسلام على المصطفى المختار ، وآله الأطهار ما تعاقب الليل والنهار ، وبعد ،

فإن كتاب الخلاصة المشهور بـ (الألفية) للإمام العلم المجتهد الهمام محمد بن مالك الأندلسي ذاع صيته ، وانتشر ذكره في الأمصار والأقطار على مرّ السنين والأعصار ، وتناوب العلماء على شرحه والعناية به ، وتسابق الثحاة على بيانه وإيضاحه . ولعلّ (شرح ابن عقيل) من أشهر هذه الشروح ، وأوضحها عبارةً ، وأوسطها بياناً ؛ فلم يُفَرِّط الشَّارِحُ بالإطناب المُملِّ ، ولم يُفَرِّط بالإيجاز المخلّ ، فهو قَصْدٌ بين الأمرين .

وابن عقيل إمامٌ كبيرٌ ، قرأ كتب ابن مالك الأخرى ؛ فهو مهتمٌّ بترائه ومؤلفاته ، مُعْتَنٍ بكتبه ومصنّفاته ؛ ويدلّ لذلك أنّه في شرحه لـ (الألفية) يُشير في مواطن عديدة إلى آراء ابن مالك وأقواله في مصنّفاته الأخرى غير (الألفية) ، فيكثر من قوله : «وقد ذكرها المؤلّف في غير هذا الكتاب» ، وربما يقول : «في بعض كتبه» ، وأحياناً ينصّ على كتابٍ باسمه ، كنقله عنه من كتاب (التسهيل) في بعض المواطن . وقد استدعى هذا الأمر اهتمامي وعنايتي ، فعزمت على جَمْعِ هذه المسائل ، وتوثيقها وتخريجها .

وقد قُمت - بحمد الله وتوفيقه - بذلك ؛ فجمعت هذه المسائل التي بلغت عشرين مسألةً ، وفي كلّ مسألة نصُّ لابن مالك ، إلاّ مسألةً واحدةً ، فيها ثلاثة نصوص .

وتتجلّى أهميّة هذه الدّراسة في تعلقها بكتاب (الألفية) لابن مالك ، وشرحه

الشائع المشهور (شرح ابن عقيل) ، فهذا الكتاب وشرحه ذاع صيتهما في الآفاق ، وسار بهما الرُكبان ، وأصبحا محلَّ اهتمام العلماء والدَّارسين للعربية عموماً والنحو خصوصاً .

ويهدف هذا البحث إلى إبراز هذه المسائل وحصرها ، والتحقُّق من صحَّة نسبتها لابن مالك ، وتوثيقها من كتبه ومصنَّفاته ، وبيان موافقتها أو مخالفتها لآرائه وأقواله في (الألفية) ، أو إظهار ما فيها من زيادة بيان أو إيضاح لما أشكل أو أُجمل في (الألفية) .

- كما تتضمَّن الدِّراسة إبراز عِلْم الشَّارح ابن عقيل وإطلاعه على كتب النَّاطم ومصنَّفاته الأخرى .

ومنهج الدِّراسة قائم على ذِكْر المسألة التي أشار فيها ابن عقيل إلى قول ابن مالك في غير (الألفية) ، فيبدأ الباحث بالإشارة إلى موطن المسألة وبابها ، ثمَّ يذكر بيت النَّاطم من (الألفية) التي أورد ابن عقيل المسألة تحته ، ثمَّ ينقل الباحث نصَّ ابن عقيل في ذلك ، ثمَّ يختم الباحث بتوثيق المسألة من كتب ابن مالك التي وردت فيها ، وذلك بذكر كلام ابن مالك نصًّا ؛ وذلك ليتاح للقارئ قراءة نصَّ ابن مالك كما ورد ، وليشارك القارئ الباحث في صحَّة توثيقه أو يخالفه ؛ فإنَّ كثيراً من الباحثين يكون نقله أو توثيقه محلَّ نظر وخلاف . وربما خالف الباحث ابن عقيل في فهمه لكلام ابن مالك كما في المسألة السادسة ، ووافق غيره من الشَّراح والمحقِّقين .

- ولم يقف الباحث على دراسة سابقة مشابهة لهذه الدِّراسة . وقد وسمت هذه الدِّراسة بـ (آراء ابن مالك وأقواله التي أشار إليها ابن عقيل في شرحه لـ (الألفية) وجاءت في غيرها) .

وختاماً أسأل الله التَّوفيق في القول والعمل ، واجتناب الرِّكل والخطل ، والحمد لله الذي بنعمته تتمَّ الصَّالحات ، والصَّلاة والسَّلام على نبيِّنا محمَّد وآله .



١. المسألة الأولى

في المعرب والمبني ، في بناء الفعل وإعرابه

عند قول ابن مالك ^(١) :

(وَفِعْلٌ أَمْرٌ وَمُضِيٌّ بَيِّنًا * وَأَعْرَبُوا مُضَارِعًا إِنْ عَرِيَا

مِنْ نُونٍ تَوْكِيدٍ مُبَاشِرٍ وَمِنْ * نُونِ إِنْثَاءٍ كَمِرْعَنْ مَنْ فُتِنَ)

قال ابن عقيل : «والمعرب من الأفعال هو المضارع ، ولا يُعرب إلا إذا لم تتصل به نون التوكيد أو نون الإناث ... ونقل المصنّف - رحمه الله تعالى - في بعض كتبه أنّه لا خلاف في بناء الفعل المضارع مع نون الإناث ، وليس كذلك ، بل الخلاف موجود ، وممن نقله الأستاذ أبو الحسن بن عصفور في (شرح الإيضاح)» ^(٢) .

المشهور في الفعل المضارع البناء إذا اتصلت به نون النسوة (الإناث) ، فهو قول أكثر النحويين من المتقدمين والمتأخرين ^(٣) ، وقد خالف في ذلك بعضهم كما ذكر ابن عقيل ، وقال أبو حيان : «ذهب ابن دُرُسْتُويه إلى أنّه معرب ، وتبعه على ذلك السّهيلي وابن طلحة وطائفة من النحويين» ^(٤) ، ونسب المالقبي بناءه للأخفش ^(٥) .

فالفعل المضارع إذا اتصلت به نون الإناث ليس مبنياً بالاتفاق - كما نقل ابن عقيل عن ابن مالك - بل الخلاف موجود كما ذكر آنفاً .

وقد وجدت ما نسبه ابن عقيل لابن مالك من نفيه الخلاف في مسألة بناء الفعل المضارع المتصل به نون الإناث في (التذليل والتكميل في شرح التسهيل)

(١) ألفية ابن مالك بشرح ابن عقيل (١/ ٣٦) .

(٢) شرح ابن عقيل (١/ ٣٩) .

(٣) ينظر : التذليل والتكميل في شرح التسهيل (١/ ١٢٩) .

(٤) المصدر السابق .

(٥) ينظر : رصف المباني (٣٩٨) .

فقد جاء فيه : «وأما نون الإناث فذكر المصنّف في الشرح^(١) أنّه مبنيّ على السكون (بلا خلاف)^(٢) ، فأبو حيّان نسب لابن مالك في (شرح التّسهيل) القول بالإجماع ونفي الخلاف في هذه المسألة . ولم أجد ذلك في (التّسهيل) أو (شرح التّسهيل) أو أيّ كتاب آخر لابن مالك فيه قوله بالإجماع في هذه المسألة .

وأودُّ أن أنبّه إلى أنّ بعض الأقوال لم أجدّها في كتابي (التّسهيل) أو (شرح التّسهيل) لابن مالك بتحقيق الدكتور عبد الرّحمن السيّد والدكتور محمّد بدوي المختون ، وقد وجدتهما في (التّذليل والتّكميل في شرح كتاب التّسهيل) لأبي حيّان الأندلسي بتحقيق الدكتور حسن هنداوي ، أو في (المساعد على تسهيل الفوائد) لابن عقيل كما في هذه المسألة ، وكما في المسألة الثامنة عشرة ، والمسألة التاسعة عشرة ؛ وذلك عائداً إلى اختلاف النسخ ، وزيادة بعضها عن بعضها الأخرى^(٣) ، وهذه الزيادات في الأقوال والمسائل والأبواب والفصول .

٢. المسألة الثانية

في العلم

عند قول ابن مالك^(٤) :

(وَأِنْ يَكُونَا مُفْرَدَيْنِ فَأَضِيفُ ❁ حَتْمًا وَإِلَّا أَتْبِعِ الَّذِي رَدِفَ)

قال ابن عقيل : «إذا اجتمع الاسم واللقب فإمّا أن يكونا مفردين أو مركّبين ، أو الاسم مركّبًا واللقب مفردًا ، أو الاسم مفردًا واللقب مركّبًا . فإنّ كانا مفردين وجب عند البصريين الإضافة ، نحو : هذا سعيدٌ كُرْزٍ ، ورأيت سعيدَ كُرْزٍ ، ومررت

(١) أي (شرح التّسهيل) لابن مالك .

(٢) التّذليل والتّكميل في شرح التّسهيل (١/ ١٢٨) .

(٣) ينظر : التّذليل والتّكميل ، الحاشية (٤) ج (١٠/ ٣٤٩) .

(٤) ألفيّة ابن مالك بشرح ابن عقيل (١/ ١٢٢) .

بسعيد كُرْزٍ؛ وأجاز الكوفيون الإتيان؛ فتقول: هذا سعيد كُرْزٌ، ورأيت سعيداً كُرْزاً، ومررت بسعيد كُرْزٍ، ووافقهم المصنّف على ذلك في غير هذا الكتاب^(١).

مذهب البصريين وجوب الإضافة إذا اجتمع الاسم واللقب وكانا مفردين، واختاره ابن مالك هنا في (الألفية)، وذكر ابن عقيل أنّ ابن مالك أجاز الإتيان على مذهب الكوفيين في غير هذا الكتاب، وقد وجدت ابن مالك أشار إلى ذلك في (شرح الكافية الشافية)^(٢) بقوله:

(والاسمُ قَدَمٌ إنْ يُلاقِ اللَّقْبَ) * وَتُتْبَعُ إنْ بَعْضُهُمَا تَرَكَّبَا

أَوْ رُكِّبَا مَعًا وَحَيْثُ أُفْرِدَا * أَضِيفُ، وَإِنْ تُتْبَعُ فَلَنْ تُفْنَدَا)

فابن مالك يقول في البيت الثاني: «وحيثُ أُفْرِدَا أَضِيفُ، وَإِنْ تُتْبَعُ فَلَنْ تُفْنَدَا»، لكنّه عند شرحه لكلامه قال: «وإن كانا مفردين أضيف الاسم إلى اللقب بإجماع. وجاز عند الكوفيين جعل اللقب تابعا للاسم، كقولك: هذا سعيد كُرْزٌ، ورأيت سعيداً كُرْزاً»^(٣).

وفي ذلك غرابة وإشكال من وجهين:

الأوّل: أنّه في نظم (الكافية الشافية) يجيز الإتيان، وعند شرحه لنظمه ينسب جواز الإتيان للكوفيين، وربما أراد جواز ذلك على مذهب الكوفيين.

والثاني: أنّه حكى الإجماع على الإضافة إن كانا مفردين، ثمّ ذكر جواز الإتيان على مذهب الكوفيين؛ فعلى ذلك لا إجماع. وقد يقول قائل: إنّهُ أراد إجماع البصريين، فيجاب عن ذلك بأنّه أطلق ولم يقيد الإجماع بمذهب أو طائفة أو جماعة.

(١) شرح ابن عقيل (١/١٢٣).

(٢) (١/٢٤٩).

(٣) المصدر السابق (١/٢٥٠).

وأما في (شرح التسهيل) ^(١) فمذهبه كما في (الألفية) في جواز الإضافة فقط ، فقال : «ومن العَلَم اللقبُ ، ويتلو غالبًا اسم ما لُقّب به بإتباع ، أو قطع مطلقًا ، وبإضافة أيضًا إن كانا مفردين» وهذا نصُّ (التسهيل) ، وقال شارحًا لكلامه هذا : «المفردان يشاركان في الإِتباع والقطع ، وينفردان بالإضافة ، كـ (سعيد كرز) ، ولم يذكر سيبويه ^(٢) فيهما إلا الإضافة ؛ لأنَّهُما على خلاف الأصل ، فيبَيّن استعمال العرب لها ؛ إذ لا مستند لها إلا السَّماع ، بخلاف الإِتباع والقطع ؛ فإنَّهُما على الأصل ، وإنما كانت الإضافة على خلاف الأصل ؛ لأنَّ الاسم واللقب مدلولهما واحد ، فيلزم من إضافة أحدهما إلى الآخر إضافة الشيء إلى نفسه ، فيحتاج إلى تأويل الأوّل بالمسمّى والثّاني بالاسم ؛ ليكون تقدير قول القائل : جاء سعيد كرز ، جاء مسمّى هذا اللقب ، فيخلص من إضافة الشيء إلى نفسه ، والإِتباع والقطع لا يجوزان إلى تأوّل ، ولا يوقعان في مخالفة أصل ، فاستغنى سيبويه عن التّنبية عليهما» ^(٣) .

٣. المسألة الثالثة

في الموصول

عند قول ابن مالك ^(٤) :

(وَصِفَةٌ صَارِيحَةٌ صِلَةٌ أَنْ * وَكُونُهَا بِمُعَرَّبِ الْأَفْعَالِ قَلْنِ)

قال ابن عقيل : «الألف واللام لا توصل إلا بالصفة الصريحة ، قال المصنّف في بعض كتبه : «وأعني بالصفة الصريحة : اسم الفاعل نحو : الضّارب ، واسم المفعول

(١) (١٧٣/١) .

(٢) ينظر : الكتاب (٩٧/٢) ، (٢٩٤/٣) .

(٣) المصدر السابق .

(٤) ألفية ابن مالك بشرح ابن عقيل (١٥٥/١) .

نحو: المضروب، والصفة المشبهة نحو: الحسن الوجه، فخرج نحو: القرشي،
والأفضل^(١).

يبين ابن عقيل أنّ (أل) لا تكون صلتها إلا صفة صريحة، ثمّ يبيّن هذه
الصفة الصريحة بكلام لابن مالك في غير (الألفية) وهذه الصفة الصريحة يراد بها
اسم الفاعل، أو اسم المفعول، أو الصفة المشبهة، وقد ذكر ذلك ابن مالك في نصّ
(التسهيل) فقال: «وبمعنى (الذي) وفروعه (الألف واللام) خلافاً للمازنيّ ومنّ
وافقه في حرفيّتها، وتوصل بصفة محضة، وقد توصل بمضارع اختياراً، وبمبتدأ وخبر
أو ظرف اضطراراً»^(٢) ثمّ قال شارحاً لكلامه: «وعنيت بالصفة المحضة: أسماء
الفاعلين، وأسماء المفعولين، والصفات المشبهة بأسماء الفاعلين»^(٣).

٤. المسألة الرابعة

في الموصول أيضاً

عند قول ابن مالك^(٤):

(وَصِفَةٌ صَارِيحَةٌ صِلَةٌ أَنْ * وَكُونُهَا بِمُعْرَبِ الْأَفْعَالِ قَلْن)

قال ابن عقيل: «وقد شدّ وصل الألف واللام بالفعل المضارع، وإليه أشار
بقوله: «وكونها بمعرب الأفعال قل».

ومنه قوله:

-
- (١) شرح ابن عقيل (١/١٥٦).
 - (٢) شرح التسهيل (١/١٩٦).
 - (٣) المصدر السابق (١/٢٠١).
 - (٤) ألفية ابن مالك بشرح ابن عقيل (١/١٥٥).

مَا أَنْتَ بِالْحَكَمِ التَّرْضَى حُكُومْتُهُ * وَلَا الْأَصِيلِ وَلَا ذِي الرَّأْيِ وَالْجَدَلِ
وهذا عند جمهور البصريين مخصوص بالشعر ، وزعم المصنّف - في غير هذا
الكتاب - أنّه لا يختصّ به ، بل يجوز في الاختيار^(١) .

صلة (أل) إذا كانت جملة فعلية فعلها مضارع ، ممنوع عند جمهور البصريين
في التثّر ، فهم لا يميزونه في الاختيار ، ويقصرون جوازه على الشعر والاضطرار ،
وأجازة الكوفيين^(٢) وجماعة منهم ابن مالك في الشعر والتثّر ، قال ابن مالك في
(شرح الكافية الشافية)^(٣) :

(وكم) (ألذي) : (أل) وفروغاه ولا * تُوصَل بغير الوصف كـ (الكافي البلاء
وشذّ نحو) (الحكم الترضى) ومن * رأى اطراد مثل ذافمًا وهن
التعبير بـ (أل) أولى من التعبير بالألف واللام ؛ ... وقد وصلت بالفعل المضارع
، ولم يقع ذلك إلا في الشعر كقوله :

مَا أَنْتَ بِالْحَكَمِ التَّرْضَى حُكُومْتُهُ * وَلَا الْأَصِيلِ وَلَا ذِي الرَّأْيِ وَالْجَدَلِ
وأشدد أبو زيد :

أَتَانِي كَلَامُ الثَّغَلْبِيِّ بْنِ دَيْسِقٍ * فَفِي أَيِّ هَذَا وَيْلَهُ يَنْسَرَعُ
يَقُولُ الْخَنَا وَأَبْعَضُ الْعُجْمِ نَاطِقًا * إِلَى رَبِّهِ صَوْتُ الْحِمَارِ الْجِدْعُ
وليس هذا بفعل مضطرّ ؛ بل فعل مختار ، لتمكّنهما من أن يقولوا :

مَا أَنْتَ بِالْحَكَمِ التَّرْضَى حُكُومْتُهُ *
..... * وَصَوْتُ الْحِمَارِ يُجِدْعُ

(١) شرح ابن عقيل (١/ ١٥٦) .

(٢) ينظر : الإنصاف في مسائل الخلاف (٢/ ٥٢١ - ٥٢٣) .

(٣) (١/ ٢٩٧ - ٣٠١) .

وإلى هذا أشرت بقولي :

..... وَمَا رَأَى أَطْرَادَ مِثْلِ ذَا فَمَا وَهْنُ

أَيُّ : فَمَا ضَعُفَ رَأْيُهُ .

وقد نبّه سيبويه^(١) - رحمه الله - على أنّ ما ورد في الشّعْر من المُسْتَنْدَرَات لا يُعَدُّ اضطرارًا ، إِلَّا إذا لم يَكُنْ للشّاعر في إقامة الوزن وإصلاح القافية عنه مندوحة .

وَمِمَّا يُشْعِرُ بِأَنَّهُمْ فَعَلُوهُ اخْتِيَارًا أَنَّهُمْ لَمْ يَفْعَلُوا ذَلِكَ إِلَّا بِالْفِعْلِ الْمُضَارِعِ ، لِكَوْنِهِ شَبِيهًا بِاسْمِ الْفَاعِلِ) .

وقال أيضًا : «وبمعنى الذي وفروعه (الألف واللام) خلافًا للمازني ومن وافقه في حرفيتها ، وتوصل بصفة محضة ، وقد توصل بمضارع اختياريًا ، وبمبتدأ وخبر أو ظرف اضطرارًا»^(٢) .

وهذا نصّ (التسهيل) ، وقال شارحًا لقوله : «وقد توصل بمضارع اختياريًا» : «ووصل الألف واللام بفعل مضارع نحو قول الشّاعر : ... ، وعندني أنّ مثل هذا غير مخصوص بالضرورة ؛ لتمكّن قائل الأوّل أن يقول :

مَا أَنْتَ بِالْحَكَمِ الْمَرْضِيِّ حُكْمُثُهُ *

ولتمكّن الثّاني من أن يقول :

..... * إِلَى رَبِّهَا صَوْتُ الْحِمَارِ يُجَدِّعُ

ولتمكّن الثّالث من أن يقول : «ما من يروح» ، ولتمكّن الرّابع من أن يقول : «وما من يرى» ، فإذا لم يفعلوا ذلك مع استطاعته ففي ذلك إشعار بالاختيار وعدم الاضطرار . وأيضًا فمقتضى النّظر وصل الألف واللام ؛ إذ هما من

(١) ينظر : الكتاب (١/ ٨٥) .

(٢) شرح التسهيل (١/ ١٩٦) .

الموصولات الاسميّة بما توصل بها أخواتها من الجمل الاسميّة والفعلية والظروف ، فمنعوها ذلك حملاً على المعرفة ؛ لأنّها مثلها في اللفظ ، ... فلما كان حاملهم على ذلك هذا السبب ، وفيه إبداء ما يحقّ إبداءه ، وكشف ما لا يصلح خفاؤه ، استحقّ أن يجعل ممّا يحكم فيه بالاختيار ولا يخصّ بالاضطرار ؛ ولذلك لم يقلّ في أشعارهم^(١) .

٥. المسألة الخامسة

في المبتدأ والخبر

عند قول ابن مالك^(٢) :

(وَأَبْرَزْنَهُ مُطْلَقًا حَيْثُ تَلَا * مَا لَيْسَ مَعْنَاهُ لَهُ مَحْصَلًا)

قال ابن عقيل : ((إذا جرى الخبر المشتق على مَنْ هو له استتر الضمير فيه ، نحو : زيدٌ قائمٌ ، أي : هو ، فإن جرى على غير مَنْ هو له - وهو المراد بهذا البيت - وجب إبراز الضمير ، سواء أُمن اللبس ، أو لم يُؤمن ؛ فمثال ما أُمن فيه اللبس : زيدٌ هندٌ ضاربها هو ، ومثال ما لم يُؤمن فيه اللبس لولا الضمير : زيدٌ عمروٌ ضاربهُ هو ، فيجب إبراز الضمير في الموضعين عند البصريين ، وهذا معنى قوله : ((وَأَبْرَزْنَهُ مُطْلَقًا)) ، أي : سواء أُمن اللبس ، أو لم يُؤمن .

وأما الكوفيون فقالوا : إن أُمن اللبس جاز الأمران كالمثال الأوّل - وهو : زيدٌ هندٌ ضاربها هو - فإن شئت أتيت بـ (هو) وإن شئت لم تأت به ، وإن خيف اللبس وجب الإبراز كالمثال الثاني ؛ فإنك لو لم تأت بالضمير فقلت : زيدٌ عمروٌ ضاربهُ ، لاحتل أن يكون فاعل الضرب زيدًا ، وأن يكون عمرًا ، فلمّا أتيت بالضمير

(١) المصدر السابق (١/٢٠١) .

(٢) ألفية ابن مالك بشرح ابن عقيل (١/٢٠٦) .

فقلت : زيدٌ عمروٌ ضارِبُهُ هو ، تعيّن أن يكون (زيدٌ) هو الفاعل . واختار المصنّف في هذا الكتاب مذهب البصريين ؛ ولهذا قال : «وَأَبْرَزُهُ مُطْلَقًا» ، يعني : سواء خِيفَ اللَّبْسُ ، أو لم يُخْفَ ، واختار في غير هذا الكتاب مذهب الكوفيين ، وقد ورد السَّماع بمذهبهم ؛ فمن هذا قول الشاعر :

قَوْمِي ذُرَا الْمَجْدِ بَأْتُوهَا وَقَدْ * بِكُنْهِ ذَلِكَ عَدْنَانٌ وَقَحْطَانٌ

التّقدير : بَأْتُوهَا هُمْ ؛ فحذف الضّمير لأمن اللبس) (١) .

إذا جرى الخبر المشتق على غير من هو له وجب إبراز الضّمير مطلقًا عند البصريين ، سواء أمن اللبس أم لم يؤمن ، واختار ابن مالك مذهب البصريين هنا في (الألفية) ، وذهب الكوفيون إلى وجوب إبراز عند اللبس ، وجواز إبرازه عند أمن اللبس (٢) ، واختار ابن مالك مذهبهم - كما ذكر ابن عقيل - في غير (الألفية) .

قال في (شرح الكافية الشافية) (٣) :

(وَالْخَبْرُ الْمَفْرَدُ إِنْ يَجْمَدُ فَلَا * ضَمِيرٌ فِيهِ فِي الْأَصَحِّ فَأَقْبَلَا

وَفِيهِ ذَا اسْتِثْقَا أَنْوَاضًا * إِنْ يَخْلُ مِنْ رَفْعٍ تَلَالِ ظَهْرَا

وَأِنْ تَلَا غَيْرَ الَّذِي تَعَلَّقَا * بِهِ فَأَبْرَزِ الضَّمِيرَ مُطْلَقَا

فِي الْمَذْهَبِ الْكُوفِيِّ شَرْطُ ذَلِكَ أَنْ * لَا يُؤْمَنَ اللَّبْسُ وَرَأَيْهِمْ حَسَنٌ

الخبر المفرد إمّا جامدٌ ... وإمّا مشتقٌ ... وإذا كان المشتقُّ خبرًا استحقَّ لقيامه مقام الفاعل فاعلاً مستترًا ، أو بارزًا من الأسماء الظاهرة ، أو بارزًا من الضّمائر المنفصلة ؛ فالأول نحو : زيدٌ قائمٌ ، والثاني نحو : زيدٌ قائمٌ أبوه ، والثالث نحو : زيدٌ

(١) شرح ابن عقيل (١/ ٢٠٧) .

(٢) ينظر : الإنصاف ، المسألة الثامنة (١/ ٥٧) ، وأوضح المسالك (١/ ١٩٤) ، ومنهج السالك (شرح الأشموني) (١/ ٢٦٤) .

(٣) (١/ ٣٣٨ - ٣٣٩) .

هندٌ ضاربٌها هو ، ف (زيدٌ) : مبتدأ ، و (هندٌ) : مبتدأ ثانٍ ، و (ضاربٌها) : خبرٌ
(هند) في اللفظ ، وهو في المعنى لـ (زيد) ، وهو فاعلٌ بـ (ضاربٌها) .

ولو قيل : زيدٌ هندٌ ضاربٌها - دون إبراز الضمير - لم يَجُزْ عند البصريين وجاز
عند الكوفيين في مثل هذا ؛ لأنَّ المعنى مفهوم . فلو خيف اللبس وجب الإبراز عند
الجميع) .

فابن مالك صرح هنا - في (الكافية الشافية) باختياره لمذهب الكوفيين بقوله :

ففي المذهب الكوفي شرطُ ذلك أنْ ❊ لا يؤمنَ اللبسُ ورأيُهُم حسنٌ

وقال في (شرح التسهيل) ^(١) أيضًا - مرجحًا مذهب الكوفيين - : «ولا يتحمل
غير المشتق ضميرًا مالم يؤول بمشتق ، خلافًا للكسائي ، ويتحمله المشتق خبرًا أو
نعتًا أو حالًا مالم يرفع ظاهرًا لفظًا أو محلاً ، ويستكن الضمير إن جرى متحمله
على صاحب معناه ، وإلا برز ، وقد يستكن إن أمن اللبس وفاقًا للكوفيين) ، وهذا
نصُّ (التسهيل) . وقال شارحًا لكلامه : «وإن جرى رافعه على غير صاحب معناه لزم
إبرازه عند البصريين والكوفيين عند خوف اللبس ، كقولك : زيدٌ عمرٌ ضاربٌه هو ، ...
والتزم البصريون الإبراز مع أمن اللبس عند جريان رافع الضمير على غير صاحب معناه ،
ليجري الباب على سنن واحدٍ ، وخالفهم الكوفيون فلم يلتزموا الإبراز عند أمن اللبس ،
ويقولهم أقول ؛ لورود ذلك في كلام العرب)» ^(٢) .

(١) (٣٠٦/١) .

(٢) المصدر السابق (٣٠٧/١) .

٦. المسألة السادسة

في المبتدأ والخبر ، في حذف الخبر وجوباً

عند قول ابن مالك ^(١) :

(وَبَعْدَ أَوْلَا غَالِبًا حَذْفُ الْخَبَرِ * حَتَّمُ وَفِي نَصِّ يَمِينِ ذَا اسْتَقْرَنَ)

قال ابن عقيل : «الخبر يجب حذفه في أربعة مواضع :

الأوّل : أن يكون خبراً لمبتدأ بعد (لولا) نحو : لولا زيدٌ لأتيتك ، التّقدير : لولا زيدٌ موجود لأتيتك ، واحترز بقوله : (غالبًا) عمّا ورد ذكره فيه شذوذاً كقوله : ... وهذا الذي ذكره المصنّف في هذا الكتاب - من أنّ الحذف بعد (لولا) واجبٌ إلّا قليلاً - وهو طريقة لبعض النحويين . والطريقة الثانية : أنّ الحذف واجب دائماً ، وأنّ ما ورد من ذلك بغير حذف في الظاهر مؤول . والطريقة الثالثة : أنّ الخبر إمّا أن يكون كوناً مطلقاً ، أو كوناً مقيداً ؛ فإن كان كوناً مطلقاً وجب حذفه ، نحو : لولا زيدٌ لكان كذا ، أي : لولا زيدٌ موجود ، وإن كان كوناً مقيداً ؛ فإمّا أن يدلّ عليه دليل ، أو لا ؛ فإن لم يدلّ عليه دليل وجب ذكره ، نحو : لولا زيدٌ مُحسِنٌ إليّ ما أتيتُ ، وإن دلّ عليه دليل جاز إثباته وحذفه ، نحو أن يُقال : هل زيدٌ مُحسِنٌ إليك ؟ فتقول : لولا زيدٌ هلكت ، أي : لولا زيدٌ مُحسِنٌ إليّ ، فإن شئتُ حذفته الخبر ، وإن شئتُ أثبتته ، ومنه قول أبي العلاء المعرّي :

يُذِيبُ الرُّغْبُ مِنْهُ كُلَّ عَضْبٍ * فَلَوْلَا الْغَمُّ يُنْسِكُهُ لَسَالَا

وقد اختار المصنّف هذه الطّريقة في غير هذا الكتاب ^(٢) .

(١) ألفيّة ابن مالك بشرح ابن عقيل (١/ ٢٤٦) .

(٢) شرح ابن عقيل (١/ ٢٤٨) .

هذا هو الموطن الأوّل من المواطن التي يُحذف فيها الخبر وجوبًا ، وذلك إذا جاء الخبر لمبتدأ بعد (لولا) ، وفي ذلك ثلاثة مذاهب ، كما ذكر ابن عقيل :

الأوّل : أنّ الحذف واجب للخبر ، وإذا ذكر فهو قليل . وقد ذكر ابن عقيل أنّ هذا المذهب هو اختيار ابن مالك في (الألفية) .

الثاني : أنّ الحذف للخبر واجب دائمًا ، ولا يجوز ذكره ، فإنّ ذكر الخبر عمّن لا يستشهد بشعره كالشاهد الذي ذكره ابن عقيل عن المعري فهو لحن ، ولا حجة فيه ، وإن صدر عمّن يستشهد بشعره فيؤول إن أمكن ، وإن لم يمكن فهو شاذّ . وهذا مذهب الجمهور . والفرق بين هذا المذهب والذي قبله : أنّ هذا المذهب يقول بشذوذ الخبر إذا ذكر وكان صادرًا عمّن يستشهد بشعره ولم يمكن تأويله ، وأمّا المذهب الأوّل فيذهب إلى أنّ الخبر إذا ذكر فهو قليل ، وليس بشاذّ ، والقليل غير الشاذّ^(١) .

الثالث : إنّ كان الخبر كونه مطلقًا واجب حذفه ، وإن كان مُقيّدًا ولم يدلّ عليه دليل وجب ذكره ، وإن دلّ عليه دليل جاز ذكره وحذفه ، وقد ذكر ابن عقيل أنّ هذا المذهب اختاره ابن مالك في غير (الألفية) .

وقد صرح ابن مالك بالمذهب الثالث فقال : «واعلم أنّ الحذف فيه جائز ، وهو الذي تقدّم التنبية عليه . ومنه واجب ، وينال الخبر والمبتدأ ؛ فنيله الخبر في أربعة مواضع :

الأوّل : بعد (لولا) الامتناعية إن كان الإخبار بكون غير مُقيّد ، نحو : لولا زيد لأكرمتك ، وإن كان بكون مُقيّد ولم يُشعر به المبتدأ ولا الجواب لم يُجز الحذف ... فإن كان الإخبار بكونه مُقيّد ، وكان المبتدأ ، والجواب مُشعرًا به جاز الإثبات والحذف»^(٢) .

وقال في (شرح التسهيل)^(٣) : «ويُحذف الخبر جوازًا لقرينة ، ووجوبًا بعد

(١) ينظر : منحة الجليل بتحقيق شرح ابن عقيل (١/٢٥٠) .

(٢) شرح الكافية الشافية (١/٣٥٤) .

(٣) (١/٢٧٥) .

(لولا) الامتناعية غالباً، أو قسم صريح، أو... الخ، وهذا نص (التسهيل)، وقال شارحاً لكلامه هذا: «وإنما وجب حذف الخبر بعد (لولا) الامتناعية لأنه معلوم بمقتضى (لولا)؛ إذ هي دالة على الامتناع لوجود، والمدلول على امتناعه هو الجواب، والمدلول على وجوده هو المبتدأ، فإذا قيل: لولا زيد لأكرمت عمراً، لم يُشك في أن المراد: وجود زيد مانع من إكرام عمرو، فصحَّ الحذف لتعيين المحذوف، ووجب لسدَّ الجواب مسدّه، وحلولة محلّه.

والمراد بالثبوت هنا الكون المطلق، ولو أُريد كَوْنٌ مُقَيَّدٌ لا دليل عليه لم يجز الحذف، نحو: لولا زيد سألنا ما سلم، ولولا عمرو عندنا هلك. ومنه قوله ﷺ: «لَوْلَا قَوْمِكِ حَدِيثٌ عَاهَدُهُمْ بِكُفْرٍ لَأَسَسْتُ الْبَيْتَ عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ»^(١). فلو أُريد كَوْنٌ مُقَيَّدٌ مدلول عليه جاز الإثبات والحذف، نحو: لولا أنصار زيد حموه لم يُنْج، ف (حموه) خبر مفهوم المعنى، فيجوز إثباته وحذفه، ومن هذا القبيل قول المعري في صفة سيف:

.....
❖ فَلَوْلَا الْغَمْدُ يُنْسِكُهُ لَسَالَا

وهذا الذي ذهبت إليه هو مذهب الرُّمَّانِي والشَّجَرِيّ والشَّلَوْبِيّ، وغفل عنه أكثر النَّاسِ^(٢).

وقال في (شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح)^(٣) في (البحث السابع عشر) في ثبوت خبر المبتدأ بعد (لولا): «ومنها قول النَّبِيِّ ﷺ: «يَا

(١) أخرجه مالك في الموطأ في كتاب الحج، في باب استلام الركن برقم (٤٧٨) ص (١٦١)، والبخاري في صحيحه في كتاب العلم، في باب (٤٩) (من ترك بعض الاختيار مخافة أن يقصر فهم بعض الناس عنه فيقعوا في أشد منه، برقم (١٢٦) ج (١/٦٦)، ومسلم في صحيحه في كتاب الحج، باب (٦٩) باب نقض الكعبة وبنائها، (٣٩٨) (١٣٣٣)، ج (٢/٢٩٣)، والنسائي في كتاب مناسك الحج، في باب (٢٥) باب بناء الكعبة، برقم (٢٩٠٠) ج (٥/٢١٤)، وابن ماجه في كتاب المناسك، في باب (٣١) باب الطواف بالحجر، برقم (٢٩٥٥) ج (٣/٤٤٣) وغيرهم.

(٢) شرح التسهيل (١/٢٧٦).

(٣) (٦٥).

عَائِشَةُ لَوْلَا قَوْمُكَ حَدِيثُ عَهْدٍ بِكُفْرِ لَتَقَضَّتْ الْكَعْبَةَ ، فَجَعَلَتْ لَهَا بَابَيْنِ) ،
ويُروى : «حَدِيثُ عَهْدِهِمْ بِكُفْرٍ» . قلتُ : تضمّن هذا الحديث ثبوت خير المبتدأ
بعد (لولا) ، أعني : قوله : «لَوْلَا قَوْمُكَ حَدِيثُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ» وهو ممّا خفي على
النحويين إلا الرُّمَائِيَّ والشَّجَرِيَّ . وقد يُسّرَت لي في هذه المسألة زيادةً على ما ذكره ،
فأقول وبالله أستعين :

إنّ المبتدأ المذكور بعد (لولا) على ثلاثة أضرب : مُحْبَرٌ عنه بكونٍ غير مُقَيّد .
وَمُحْبَرٌ عنه بكونٍ مُقَيّد لا يُدرك معناه عند حذفه . ومُحْبَرٌ عنه بكونٍ مُقَيّد يُدرك
معناه عند حذفه . فالأوّل نحو : لولا زيد لزارنا عمرو ، فمثل هذا يلزم حذف خبره ؛
لأنّ المعنى : لولا زيد على كلّ حال من أحواله لزارنا عمرو ...

الثّاني : وهو المخبر عنه بكونٍ مُقَيّد ولا يدرك معناه إلاً بذكره ، نحو : لولا زيدٌ
غائب لم أزرک ، فخير هذا التّوَع واجب الثّبوت ؛ لأنّ معناه يُجهل عند حذفه ، ومنه
قول النَّبِيِّ ﷺ : «لَوْلَا قَوْمُكَ حَدِيثُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ» ...

الثّالث : وهو المخبر عنه بكونٍ مُقَيّد يُدرك معناه عند حذفه ، كقولك : لولا
أخوك زيدٌ ينصره لغلب ، ولولا صاحب عمرو يعينه لعجز ، ولولا حسن الهاجرة
يشفع لها لهجرت . فهذه الأمثلة وأمثالها يجوز فيها إثبات الخبر وحذفه ؛ لأنّ فيها
شبهها ب : لولا زيدٌ لزارنا عمرو ، وشبهها ب : لولا زيدٌ غائب لم أزرک ؛ فجاز فيها ما
وجب فيهما من الحذف والثّبوت . ومن هذا التّوَع قول أبي العلاء المعرّي في وصف
سيف :

..... ❁ فُلَوْلَا الْغَمْدُ يُنْسِكُهُ لَسَالَا

وقد خَطَّاه بعض النحويين ، وهو بالخطأ أولى) .

فابن مالك من خلال نقل كلامه من (شرح الكافية الشافية) و (شرح
التسهيل) و (شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح) يذهب إلى
القول بالمذهب الثّالث القائل بالتفصيل من حيث الكون المطلق والمقيد والذي
أشار إليه ابن عقيل في غير (الألفية) ، ولكنني أودّ التّنبية إلى أمرٍ نَبّه إليه المحقّق
المدقّق محمّد محيي الدّين عبد الحميد من أنّ ابن عقيل حمل كلام التّائِظ ابن مالك

في (الألفية) على الطريقة الأولى بخلاف غيره من الشُّرَّاح الَّذِينَ حملوا كلامه على الطريقة الثالثة ، قال مُحَمَّدٌ محيي الدِّين عبد الحميد : «أَنَّ الشَّارِحَ قد حمل كلام النَّاطِمِ على الطريقة الأولى ، وذلك مخالف لما حمّله من عَدَاهُ من الشُّرُوحِ ؛ فَإِنَّهُمْ جميعًا حملوا كلام النَّاطِمِ على الحالة الثَّالِثَةِ ؛ بدليل أَنَّهُ اختارها في غير هذا الكتاب ، وهو الَّذِي أشرنا إليه عند إعراب البيت . وتلخيصه : أن تحمل قوله : (غالبًا) على حالات (لولا) ؛ وذلك لأنَّ (لولا) إمَّا أن يليها كون عام وهو أغلب الأمر فيها ، وإمَّا أن يليها كون خاص ، وهو قليل ، ثمَّ تحمل قوله : (حتّم) على الحكم النحوي ، وكأَنَّهُ قد قال : إن كان خبر المبتدأ الواقع بعد (لولا) كونه عامًا ، وهو الغالب فَإِنَّهُ لا يجوز ذكر ذلك الخبر ، وهذا - كما ذكرنا - هو الطريقة الثَّالِثَةُ ، فتدبّر»^(١) .

ويدلُّ على صحّة ذلك أن ابن مالك قال في نصِّ (التَّسهيل) : «ويحذف الخبر جوارًا لقريئة ، ووجوبًا بعد (لولا) الامتناعية غالبًا»^(٢) ثمَّ إنَّه عند شرحه لكلامه هذا يذكر الطريقة الثَّالِثَةَ الَّتِي تُفَرِّقُ بين الكون المطلق والمقيّد^(٣) ؛ فهو هنا في (التَّسهيل) يقول : (غالبًا) كما قال في (الألفية) ، ويختار الطريقة الثَّالِثَةَ ؛ فعلى ذلك يحمل كلام ابن مالك في (الألفية) وفي (شرح عمدة الحافظ وعدة اللافظ) أيضًا ، حيث يقول في باب (حذف المبتدأ والخبر جوارًا ، وحذف الخبر وجوبًا) : «فالحذف في هذا كلُّه جائز لا واجب ؛ فللمتكلّم أن يحذف وأن لا يحذف ، بخلاف الحذف بعد (لولا) فَإِنَّهُ واجب ؛ لأنَّ المحذوف معلوم ، ومحلّه مشغول بجواب (لولا) فتأكد سبب الحذف ؛ فجعل واجبًا ، وتقدير : لولا زيد لزرتك : لولا زيد مانع لزرتك»^(٤) فيحمل كلامه هنا في (الألفية) على الكون العام ؛ لكونه الغالب ، كما أَنَّهُ في هذا الكتاب يُجمل ويشير للغالب ولا يتعرّض للتفصيل في هذه المسألة .

(١) منحة الجليل بتحقيق شرح ابن عقيل (١/٢٥٠) .

(٢) شرح التَّسهيل (١/٢٧٥) .

(٣) ينظر : المصدر السَّابِق (١/٢٧٦) وقد سبق نقل نصِّ كلامه قريبًا .

(٤) شرح عمدة الحافظ وعدة اللافظ (١/١٧٥) .

٧- المسألة السابعة

في المبتدأ والخبر

بعد قول ابن مالك ^(١) :

(وَبَعْدَ أَوْلَا غَالِبًا حَذْفُ الْخَبَرِ * حَتَّمُ وَفِي نَصِّ يَمِينٍ ذَا اسْتَقْرَرِ)

فقد عدّ ابن مالك المواطن التي يحذف فيها الخبر وجوباً في هذا البيت وما بعده ، وأتى عليها الشارح ابن عقيل بالشرح والبيان ، ثمّ قال ابن عقيل بعد ذلك :
«ولم يذكر المصنّف الموضع التي يحذف فيها المبتدأ وجوباً ، وقد عدّها في غير هذا الكتاب أربعة :

الأوّل : النعت المقطوع إلى الرّفع ... الموضع الثّاني : أن يكون الخبر مخصوص
نعم وبئس ... الموضع الثّالث : ما حكى الفارسيّ من كلامهم : «في ذمّتي لأفعلن» ...
الموضع الرّابع : أن يكون الخبر مصدرًا نائبًا مناب الفعل ...» ^(٢) الخ .

وقد أورد ابن مالك - ما أغفله في (الألفية) - المواطن التي يحذف فيها المبتدأ
وجوباً فقال في (شرح الكافية الشّافية) ^(٣) :

(والتزموا في القطع حذف المبتدأ * كـ (عذّب به الله كذا ما وردا)
من مصدر مرتفع وهو بدل * من فعله وغير نصب فيه قل
مثال ذلك قول بعض من خلا * صبر جميل فكلنا مبتلى
وملحق (في ذمّتي لأفعلن) * بدأ حكاة الفارسيّ نوعلن

(١) ألفتة ابن مالك بشرح ابن عقيل (١/ ٢٤٦) .

(٢) شرح ابن عقيل (١/ ٢٥٤) .

(٣) (١/ ٣٦٠) .

وَإِنْ يَكُنْ مَخْصُوصٌ نِعْمَ خَبَرًا ﴿١٠﴾ فَهُوَ لِمَا إِظْهَارُهُ قَدْ حُظِرَا
لَمَّا بَيَّنَّتْ الْمَوَاضِعَ الَّتِي يَحْذَفُ فِيهَا الْخَبْرُ وَجُوبًا ، وَكَانَ لِلْمَبْتَدَأِ مِنْ وَجُوبِ
الْحَذْفِ نَصِيبٌ ، شَرَعَتْ فِي بَيَانِ ذَلِكَ ، وَمَوَاضِعُهُ أَيْضًا أَرْبَعَةٌ :

- أحدها : التعت المقطوع عن موافقة المنعوت في إعرابه ؛ لكونه لا يحتل غير
المراد ، نحو : الحمد لله الحميدُ ، فمثل هذا يجوز قطعه بالنصب والرفع ...

- وكذا المصدر المجهول بدلًا من اللفظ بفعله إذا نُصِبَ ، وهو الأكثر ...

- وقال أبو عليٍّ في قول العرب : «(فِي ذِمَّتِي لِأَفْعَلَنْ)» إِنَّهُ مِنْ حَذْفِ الْمَبْتَدَأِ وَجُوبًا .

- ومن المبتدأ المحذوف وجوبًا عند أكثرهم : المخصوص بالمدح والذمُّ بعد
(نِعْمَ) و(بِئْسَ) إذا لم يُجْعَلْ مَبْتَدَأً^(١) .

وقال في (شرح التسهيل)^(١) : ويحذف المبتدأ أيضًا جوازًا لقريته ، ووجوبًا
كالْمُخْبَرِ عَنْهُ بِنَعْتِ مَقْطُوعِ لِمَجْرَدِ مَدْحٍ أَوْ ذَمٍّ أَوْ تَرْحَمٍ ، أَوْ بِمَصْدَرٍ بَدَلَ مِنَ اللَّفْظِ
بِفِعْلِهِ ، أَوْ بِمَخْصُوصٍ فِي بَابِ (نِعْمَ) ، أَوْ بِصَرِيحٍ فِي الْقِسْمِ) وهذا نصُّ (التسهيل) ،
وقال شارحًا له : «وَأَمَّا الْحَذْفُ الْوَاجِبُ فَكَحَذْفِ الْمَبْتَدَأِ الْمُخْبَرِ عَنْهُ بِنَعْتِ مَقْطُوعِ
لِتَعْيِينِ الْمَنْعُوتِ بِدُونِهِ لِكُونِهِ لِمَجْرَدِ مَدْحٍ ... وَمِنْ التَّزَامِ حَذْفِ الْمَبْتَدَأِ أَنْ يَحْذَفَ
لِكُونِ خَبْرِهِ مَصْدَرًا جِيءَ بِهِ بَدَلًا مِنَ اللَّفْظِ بِفِعْلِهِ كَقَوْلِ ... وَمِنْ الْمُتَلَزِمِ حَذْفُهُ
الْمُخْبَرِ عَنْهُ بِمَدْحٍ (نِعْمَ) وَمَذْمُومٍ (بِئْسَ) إِذَا جُعِلَا خَبْرِي مَبْتَدَأَيْنِ ... وَمِنْ
الْمَبْتَدَأِ الْمُتَلَزِمِ حَذْفُهُ قَوْلَ الْعَرَبِ : «(فِي ذِمَّتِي لِأَفْعَلَنْ)» يَرِيدُونَ : فِي ذِمَّتِي مِيثَاقٌ أَوْ
عَهْدٌ أَوْ يَمِينٌ ، فَاقْتَصَرُوا فِي هَذَا الْقِسْمِ عَلَى خَبْرِ الْمَبْتَدَأِ ، وَالتَّزَامِ حَذْفِ الْمَبْتَدَأِ^(٢)»

(١) (٢٨٦/١) .

(٢) المصدر السابق (٢٨٧/١) .

٨. المسألة الثامنة

في (ما) و (لا) و (لات) و (إن) المشبهات بـ (ليس)

عند الحديث عن (ما) ، وذلك عند قول ابن مالك ^(١) :

«إِعْمَالُ (لَيْسَ) أَعْمَلَتْ (مَا) نُونٌ (إِنْ) * مَعَ بَقَا النَّفْيِ وَتَرْتِيبِ زُكْنٍ

وَسَبْقِ حَرْفِ جَرٍّ أَوْ ظَرْفِ كـ (مَا) * بِإِي أَنْتَ مَعْنِيًّا أَجَارَ الْعُلَمَاءِ)

قال ابن عقيل : «ذكر المصنّف في هذا الفصل من الحروف النَّاسِخَةَ قَسْمًا يَعْمَلُ عمل (كان) وهو (ما) ، و (لا) و (لات) و (إن) ، أمّا (ما) فلغة بني تميم أنّها لا تعمل شيئًا ؛ فتقول : ما زيدٌ قائمٌ ... ولغة أهل الحجاز إعمالها عمل (ليس) ... لكن لا تعمل عندهم إلاّ بشروط ستّة ، ذكر المصنّف منها أربعة :

الأوّل : ألاّ يُزاد بعدها (إن) ، فإنّ زيدت بطل عملها نحو : ما إنّ زيدٌ قائمٌ ...

الثاني : ألاّ ينتقض النفي بيّلا ، نحو : ما زيدٌ إلاّ قائمٌ ...

الثالث : ألاّ يتقدّم خبرها على اسمها وهو غير ظرف ولا جارٍّ ومجرور ؛ فإنّ تقدّم وجب رفعه ، نحو : ما قائمٌ زيدٌ ، فلا تقول : ما قائمًا زيدٌ ، وفي ذلك خلاف ، فإنّ كان ظرفًا أو جارًّا ومجرورًا فقدّمته فقلت : ما في الدار زيدٌ ، وما عندك عمرو ، فاختلف النَّاسُ في (ما) حينئذٍ : هل هي عاملة أم لا ؟ فَمَنْ جعلها عاملة قال : إنّ الظرف والجار والمجرور في موضع نَصْبٍ بها ، ومَنْ لم يجعلها عاملة قال : إنّهما في موضع رَفْعٍ على أنّهما خبران للمبتدأ الذي بعدهما ، وهذا الثاني هو ظاهر كلام المصنّف ؛ فإنّه سَرَطٌ في إعمالها أن يكون المبتدأ والخبر بعد (ما) على الترتيب الذي زُكِنَ ، وهذا هو المراد بقوله : «وَتَرْتِيبِ زُكْنٍ» أي عُلِمَ ، ويعني به : أن يكون المبتدأ مُقَدَّمًا ، والخبر مُؤَخَّرًا ، ومقتضاه أنّه متى تقدّم الخبر لا تعمل (ما) شيئًا ،

(١) ألفية ابن مالك بشرح ابن عقيل (١/٣٠١) .

سواء كان الخبر ظرفاً أو جاراً ومجروراً ، أو غير ذلك ، وقد صرّح بهذا في غير هذا الكتاب^(١) .

الحديث عن شروط إعمال (ما) عند الحجازيين ، والشَّروط الثالث يجب فيه أن يتقدّم اسمها على خبرها حتّى لو كان ظرفاً أو جاراً ومجروراً ، فإن تقدّم الظرف أو الجارّ والمجرور فظاهر كلام ابن مالك في (الألفية) - كما ذكر ابن عقيل - أنّهما في موضع رفع على أنّهما خبران للمبتدأ الذي بعدهما ، وقد جاء ذلك في (شرح الكافية الشافية)^(٢) حيث قال :

(أهل الحجاز ألحقوا بـ (ليس) (ما) * إنْ عُدِمَتْ (إلا) و (إن) وَقُدِّمًا

ذُو خَيْرٍ وَإِنْ تُؤَخَّرُهُ بَطَلْنَ * إعمال (ما) كذاكَ يَبْطُلُ العَمَلُ)

فهو هنا يُصرّح ويقول : «وَقُدِّمًا .. ذُو خَيْرٍ وَإِنْ تُؤَخَّرُهُ بَطَلْنَ .. إعمال (ما) كذاكَ يَبْطُلُ العَمَلُ» ، وقال أيضًا^(٣) :

(وَرَفَعُ (مَا بِهِ زَيْدٌ) بِـ (مَا) * وَمَوْضِعُ المَجْرُورِ نَصْبٌ زُعْمًا

وَذَاكَ فِيهِ نَظْمٌ وَالمُنْعَطِفُ * هُنَا عَلَى المَنْصُوبِ إِنْ بِـ (بَلْ) عَطْفٌ)

وما سبق - نظماً - نصّ (الكافية الشافية) وقال شارحاً لقوله : «وَرَفَعُ (ما بها زيدٌ ...))» : «من النحويين من يرى بقاء عمل (ما) إذا تقدّم خبرها وكان ظرفاً أو جاراً ومجروراً ، وهو اختيار أبي الحسن بن عُصفور في هذا المذهب أشرت بقولي :

وَرَفَعُ (مَا بِهِ زَيْدٌ) بِـ (مَا) * وَمَوْضِعُ المَجْرُورِ نَصْبٌ زُعْمًا^(٤)

فهو يقول بإهمال (ما) إذا تقدّم الخبر وكان ظرفاً أو جاراً ومجروراً ، ولذا يقول :

(١) شرح ابن عقيل (١/ ٣٠٢) .

(٢) (١/ ٤٣٠) .

(٣) المصدر السَّابِق (١/ ٤٣٢) .

(٤) المصدر السَّابِق .

«وَرَفَعَ (مَا بِهَا زَيْدٌ) بِ (مَا)»، ثمَّ يشير إلى من يقول بإعمالها إذا تقدّم الخبر الجارّ والمجرور أو الظرف على الاسم بقوله: «وَمَوْضِعُ المَجْرُورِ نَصْبٌ زُعْمًا» فهو يضعّف هذا المذهب بقوله (زُعْمًا) وقوله بعده: «وَذَاكَ فِيهِ نَظَرٌ».

وقال أيضًا: «الحق الحجازيون بـ (ليس) (ما) التّأفية بشرط تأخير الخبر، وبقاء نفيه، وفقد (إن) وعدم تقدّم غير ظرف أو شبهه من معمول الخبر»^(١)، وهذا نصّ (التّسهيل) فهو هنا كذلك اشترط تقدّم الخبر ولم يفصل أو يستثنى.

٩- المسألة التّاسعة

في (ما) و (لا) و (لات) و (إن) المُشَبَّهَاتِ بـ (ليس)

عند الحديث عن (لا)، وذلك عند قول ابن مالك^(٢):

«فِي التَّكْرَاتِ أُعْمِلْتُ كـ (لَيْسَ) (لَا) ❊ وَقَدْ تَلَّي (لَات) وَ (إِنَّ) ذَا الْعَمَلِ (لَا)
قال ابن عقيل: «أمّا (لا) فمذهب الحجازيين إعمالها عمل (ليس)، ومذهب تميم إهمالها. ولا تعمل عند الحجازيين إلاّ بشروط ثلاثة:
أحدها: أن يكون الاسم والخبر نكرتين، نحو: لا رجل أفضل منك، ...
وزعم بعضهم أنّها قد تعمل في المعرفة، وأنشد للنابغة:

بَدَتِ فِعْلَ ذِي وَدٍّ فَلَمَّا تَبِعْتَهَا ❊ تَوَلَّتْ وَبَقَّتْ حَاجَتِي فِي فُؤَادِيَا

وَحَلَّتْ سَوَادَ الْقَلْبِ لَا أَنَا بِأَخِيَا ❊ سِوَاهَا وَلَا عَنْ حُبِّهَا مُتْرَاحِيَا

واختلف كلام المصنّف في هذا البيت؛ فمرّة قال: إنّهُ مؤول، ومرّة قال: إنّ

(١) شرح التّسهيل (١/ ٣٦٨).

(٢) ألفية ابن مالك بشرح ابن عقيل (١/ ٣١١).

القياس عليه سائغ) (١).

الحديث هنا عن (لا) المشبهة بـ (ليس)، وأشار ابن مالك هنا في (الألفية) إلى شرط إعمالها عمل (ليس)، وهو أن يكون اسمها وخبرها نكرتين، وذلك بقوله: «(فِي التَّكْرَاتِ أُعْمِلْتُ كَ (لَيْسَ) (لَا))».

ثم إن ابن عقيل أفاد بأن بعضهم أجاز إعمال (لا) عمل (ليس) في المعرفة مستشهداً بقول التابعه الجعدي: «(لَا أَنَا بَاغِيًا)» فـ (لا) هنا عملت عمل (ليس)، واسمها وخبرها معرفتان.

ثم أشار ابن عقيل إلى أن ابن مالك اختلف قوله في بيت التابعه الجعدي؛ فمرة قال بتأويله، ومرة قال بالقياس عليه، وهذا غير موجود في (الألفية)؛ فالألفية ليس فيها إلا اشتراط كون الاسم والخبر لـ (لا) نكرتين بقوله: «(فِي التَّكْرَاتِ أُعْمِلْتُ كَ (لَيْسَ) (لَا))». وقد وجدت ما أشار إليه ابن عقيل من اختلاف قول ابن مالك في قول التابعه الجعدي: «(لَا أَنَا بَاغِيًا)» حيث قال: «وتلحق بها (إن)» التافية قليلاً، و (لا) كثيراً، ورفعها معرفة نادر) (٢). وهذا نص (التسهيل)، وقال شارحاً لقوله هذا: «فهذا وأمثاله مشهور؛ أعني إعمال (لا) في نكرة عمل (ليس)». وشدّد إعمالها في معرفة في قول التابعه الجعدي ﷺ:

بَدَتْ فِعْلٌ ذِي وَدٍّ فَلَمَّا تَبِعْتَهَا * تَوَلَّتْ وَخَلَّتْ حَاجَتِي فِي فُؤَادِيَا

وَخَلَّتْ سَوَادَ الْقَلْبِ لَا أَنَا بَاغِيًا * سِوَاهَا وَلَا فِي حُبِّهَا مَتْرَاحِيَا

وَقَدْ حَدَا الْمُتَنَبِّيَ حَذْوِ التَّابِعَةِ فَقَالَ:

إِذَا الْجُودُ لَمْ يُرْزَقْ خَلَاصًا مِنَ الْأَذَى * فَلَا الْمَجْدُ مَكْسُوبًا وَلَا الْمَالُ بَاقِيَا

(١) شرح ابن عقيل (١/ ٣١٢).

(٢) أي: بـ (ليس).

(٣) شرح التسهيل (١/ ٣٧٤).

والقياس على هذا شائعٌ عندي»^(١).

ونلاحظ أنّه يقول في أوّل النَّصّ: «وشدّ إعمالها في معرفة في قول النَّابغة الجعدي (رضي الله عنه)»، وفي آخره يقول بعد بيت المتنبي: «والقياس على هذا شائعٌ عندي»، وهذا - في نظر الباحث - فيه تناقضٌ في القول واضطراب في نصّ واحدٍ بين أوّله وآخره.

لكيّ وجدت الشيخ محمد محيي الدّين عبد الحميد ذكر أنّ الذي ذهب إلى القول بالقياس على قول النَّابغة هو أبو حيّان الذي شرح كتاب (التّسهيل) لابن مالك، ثمّ إنّه نقل النَّصّ السّابق الذي أوردته من (شرح التّسهيل) عن ابن مالك إلى آخر بيت النَّابغة، فجعله من كلام ابن مالك، وأمّا ما بعده من قوله: «وقد حدّا المتنبي حدو النَّابغة...» الخ فجعله من كلام أبي حيّان في شرحه لـ (التّسهيل)^(٢).

وبعد مراجعتي لكتاب (التّذييل والتّكميل في شرح كتاب التّسهيل)^(٣) لأبي حيّان وجدته ينقل نصّ ابن مالك من (التّسهيل) وشرحه كما هو مثبت في (التّسهيل) وشرحه المطبوع، وكما نقلته آنفاً هنا؛ وليس كما ذكر الأستاذ محمد محيي الدّين عبد الحميد.

وذهب ابن مالك إلى تأويل بيت النَّابغة في (شرح الكافية الشّافية)^(٤) فقال:

(وَأَعْمَلُوا فِي النَّكَرَاتِ (لا) كـ (ما) * مِثْلَهُ: (الْأُوْرْتِيَابِ مُسْتَلِمًا)

و (الْأَبَاغِيَا) آتٍ عَنِ تَقَّة * وَفِيهِ بَحْثٌ بَارِعٌ مِنْ حَقَّقَهُ

إلحاق (لا) بـ (ليس) في العمل عند مَنْ قال به - وهم البصريون - مخصوص

(١) المصدر السّابق (١/ ٣٧٧).

(٢) ينظر: منحة الجليل بتحقيق شرح ابن عقيل (١/ ٣١٦).

(٣) ينظر: (٤/ ٢٨٦).

(٤) (١/ ٤٣٩ - ٤٤٢).

بالتكرات ، كقولك : لا رجلٌ خيرًا من زيد ... وذكر الشَّجَرِيّ (١) أنّها عملت في معرفة وأنشد للتَّابِغَةَ الجعدي :

وَحَلَّتْ سَوَادَ الْقَلْبِ لَا أَنَا بَاغِيًا ❁ سِوَاهَا وَلَا فِي حَبِّهَا مُتْرَاخِيَا

ويمكن عندي أن يُجعل (أنا) مرفوع فعل مضمّر ناصب (باغيًا) على الحال تقديره : لا أرى باغيًا ، فلما أُضمر الفعل برز الضمير وانفصل . ويجوز أن يُجعل (أنا) مبتدأ ، والفعل المقدّر بعده خبرًا ناصبًا (باغيًا) على الحال . ويكون هذا من باب الاستغناء بالمعمول على العامل ؛ لدلالته عليه .

ونظائره كثيرة ، منها قولهم : «حُكْمُكَ مُسَمَّطًا» (٢) ، أي : حكمك لك مُسَمَّطًا ، أي : مُثَبَّتًا ، فجعل «مُسَمَّطًا» - وهو حال - مغنيًا عن عامله مع كونه غير فعل ، فأن يُعامل (باغيًا) بذلك وعامله فعلٌ أحقُّ وأولى) .

فابن مالك هنا في (شرح الكافية الشافية) يذهب إلى التأويل لبيت التَّابِغَةَ ، وأمَّا في (شرح التسهيل) فقد اضطرب قوله ، فقال في أوّله بشذوذه ، وقال في آخره «إنَّ القياس عليه شائع» .

١٠. المسألة العاشرة

في (ما) و (لا) و (لات) و (إن) المُشَبَّهَاتُ بِـ (ليس)

عند قول ابن مالك أيضًا (٣) :

(فِي النَّكِرَاتِ أُعْمِلْتُ كـ (لَيْسَ) (لَا) ❁ وَقَدْ تَلِي (لَات) وَ (إِنْ) ذَا الْعَمَلِ)

(١) ينظر : الأمالي (١/ ٤٣٢) .

(٢) مُسَمَّطًا أي : مُرْسَلًا ، يعني : جائزًا نافذًا لا يُرد ، ينظر جمهرة الأمثال (١/ ٣٠٢) ، ومجمع الأمثال (١/ ٣٧٦) .

(٣) ألفية ابن مالك بشرح ابن عقيل (١/ ٣١١) .

قال ابن عقيل : «وَأَمَّا (إِنْ) التَّافِيَةُ فمذهب أكثر البصريين والفراء أَنَّهَا لا تعمل شيئاً ، ومذهب الكوفيين - خلا الفراء - أَنَّهَا تعمل عمل (ليس) ، وقال به من البصريين أبو العباس المُبَرِّد ، وأبو بكر السَّرَّاج ، وأبو عليّ الفارسيّ ، وأبو الفتح بن جُنِّي ، واختاره المصنّف ، وزعم أنّ في كلام سيبويه - رحمه الله تعالى - إشارة إلى ذلك ، وقد ورد السَّماع به»^(١) .

أشار ابن عقيل إلى أنّ ابن مالك زعم أنّ سيبويه أشار إلى أنّ (إِنْ) تعمل عمل (ليس) خلافاً لما ذهب إليه البصريّون من إهمالها ، وهذا غير مذكور في (الألفية) ، وقد وجدته في (شرح الكافية الشافية)^(٢) ، حيث قال :

(وَمُلْحَقٌ بِـ (مَا) (إِنْ) النَّافِي لَدَى * مُحَمَّدٍ فِيهِ الْكِسَائِيُّ أَنْشَدَا
إِنْ هُوَ مُسْتَوْلِيًا - اَعْلَمُ - وَأَبُو * بِشْرٍ بِإِيْمَاءٍ إِلَى ذَا يَذْهَبُ

لـ (إِنْ) التَّافِيَةُ - أَيضًا - اسْمٌ مَرْفُوعٌ ، وَخَبْرٌ مَنْصُوبٌ إِلْحَاقًا بِـ (مَا) .

نصّ على ذلك أبو العباس محمّد بن يزيد المُبَرِّد . وأومأ سيبويه إلى ذلك دون تصريح بقوله في : (باب عدّة ما يكون عليه الكلّم) : «ويكون (إِنْ) كـ (ما) في معنى (ليس)^(٣)» فلو أراد التّفي دون العمل لقال : ويكون (إِنْ) كـ (ما) في التّفي ؛ لأنّ التّفي من معاني الحروف ؛ فـ (ما) به أولى من (ليس) ؛ لأنّ (ليس) فعلٌ ، وهي حرفٌ ؛ بخلاف العمل ؛ فإنّ (ليس) فيه هي أصلٌ لـ (ما) و (لا) و (إِنْ) لأنّها فعلٌ ، وهنّ حروفٌ» .

فابن مالك يقول في نصّ (الكافية الشافية) : «وأبو بَشْرٍ بِإِيْمَاءٍ إِلَى ذَا يَذْهَبُ» أي أنّ أبا بَشْرٍ وهو سيبويه يُومئ ويشير إلى إعمال (إِنْ) عمل (ليس) ، ثمّ إنّه عند شرحه لنظمه نقل نصّ كلام سيبويه كما سبق أنفاً .

(١) شرح ابن عقيل (١/ ٣١٧) .

(٢) (١/ ٤٤٦) .

(٣) ينظر : الكتاب (٤/ ٢٢١) ، وقد نقله بمعناه .

وأشار - أيضًا - إلى مذهب سيبويه في (شرح التسهيل) ^(١) ، فقال : «وأكثر النحويين يزعمون أنّ مذهب سيبويه في (إنّ) التّأفية الإهمال ، وكلامه مُشعر بأنّ مذهبها فيها الإعمال ، وذلك أنّه قال في (باب عدّة ما يكون عليه الكلم) : «وأما (إنّ) مع (ما) في لغة أهل الحجاز فهي بمنزلة (ما) مع (إنّ) الثّقيلة تجعلها من حروف الابتداء ، وتمنعها من أن تكون من حروف (ليس) ^(٢) ، فعلم بهذه العبارة أنّ في الكلام حروفًا مناسبة لـ (ليس) من جملتها (ما) ولا شيء من الحروف يصلح لمشاركة (ما) في هذه المناسبة إلاّ (إنّ) و (لا) فتعيّن كونهما مقصودين» .

١١. المسألة الحادية عشرة

في (ما) و (لا) و (لات) و (إنّ) المُشبهات بـ (ليس)

وذلك عند قول ابن مالك ^(٣) :

﴿فِي النَّكِرَاتِ أَعْمَلْتُ كـ (لَيْسَ) (لَا)﴾ * وَقَدْ تَلِي (لَاتٍ) وَ (إِنَّ) ذَا الْعَمَلِ

وَمَالَ (لَاتٍ) فِي سِوَى (حِينَ) عَمَلٌ * وَحَذْفُ ذِي الرَّفْعِ فَشَا وَالْعَكْسُ قُلْنَ

قال ابن عقيل : «وأشار بقوله : «وما لـ (لات) في سِوَى (حِينَ) عَمَلٌ» إلى ما ذكره سيبويه من أنّ (لات) لا تعمل إلاّ في الحين ، واختلف النَّاس فيه ؛ فقال قومٌ : المراد : أنّها لا تعمل إلاّ في لفظ الحين ، ولا تعمل فيما رادفه كالسّاعة ونحوها ، وقال قومٌ : المراد أنّها لا تعمل إلاّ في أسماء الزّمان ؛ فتعمل في لفظ الحين وفيما رادفه من أسماء الزّمان ، ومن عملها فيما رادفه قول الشّاعر :

(١) (١/ ٣٧٥) .

(٢) ينظر : الكتاب (٤/ ٢٢١) ، وهذا نصّ سيبويه تقريبًا ، بخلاف الذي نقله عنه في

(شرح الكافية الشّافية) فهو بمعناه والذي نقلته عنه سابقًا .

(٣) ألفيّة ابن مالك بشرح ابن عقيل (١/ ٣١١) .

نَدِمَ الْبُعَاةُ وَلَا تِ سَاعَةً مُنَدِمٌ * وَالْبُعْيُ مَرْتَعٌ مُبْتَغِيهِ وَخِيمٌ

وكلام المصنّف محتملٌ للقولين ، وجزم بالثاني في (التسهيل) ^(١).

أشار ابن عقيل إلى أنّ كلام ابن مالك هنا في (الألفية) محتمل لعمل (لات) في لفظ الحين خاصّة دون غيره ، ومحتمل لعملها في لفظ الحين وما رادفه ممّا هو بمعناه كالساعة ونحوها وذلك في قوله : «وما لـ (لات) في سيوى (حين) عملاً» ، ثمّ ذكر أنّه جزم بالقول الثاني في كتابه (التسهيل) ، وهو أنّ (لات) تعمل في لفظ الحين ومرادفه ممّا دلّ على الزّمان ، ويرجعنا لـ (التسهيل) نجد قول ابن مالك : «وتلحق بها ^(٢) (إنّ) التّافية قليلاً ، و (لا) كثيراً ، ورفعها معرفة نادر ، وتكسع بالتاء فتختصّ بالحين أو مرادفه ، مُقْتَصِرًا على منصوبها بكثرة ، وعلى مرفوعها بقلة» ^(٣) . وهذا نصّ (التسهيل) ، وقال شارحًا لقوله : «ولم تُستعمل (لات) إلّا في الحين أو مرادفه مُقْتَصِرًا بها على الحين كلّهُ ، كقوله تعالى : ﴿وَلَاتَ حِينَ مَنَاصٍ﴾ [ص : ٣] ، وكقول الشاعر :

غافلا تعرضُ المنيةَ للمر * ءِ فَيُدْعَى وَلَا تِ حِينَ إِبَاءِ

ومثال إعمالها في مرادف الحين قول رجل من طيء :

نَدِمَ الْبُعَاةُ وَلَا تِ سَاعَةً مُنَدِمٌ * وَالْبُعْيُ مَرْتَعٌ مُبْتَغِيهِ وَخِيمٌ ^(٤)

وأودُّ أن أُنبّه إلى أنّه ينبغي حمل الكلام المطلق على المقيد ، والعام على الخاص ؛ وعلى ذلك فينبغي حمل كلام ابن مالك في (الألفية) ؛ فيحمل على القول الثاني الذي يجعل الحين للفظ الحين أو مرادفه ممّا هو بمعناه .

(١) شرح ابن عقيل (١/ ٣٢١) .

(٢) أي : (ليس) .

(٣) شرح التسهيل (١/ ٣٧٤) .

(٤) المصدر السابق (١/ ٣٧٧) .

وقد صرح بذلك أيضًا في (شرح الكافية الشافية) ^(١) فقال: «وقد تقع (ساعة) و (أوان) بعد (لات)، فوقوع (ساعة) كقول الشاعر:

نَدِمَ البُعَاةُ ولات ساعة مندم * والبغى مرتع مَبْتَغِيهِ وخِيمُ
وأشدَّ الفراءُ والأخفشُ :

طلبوا صُلًا لَنَا ولات أوانٍ * فأجبتنا أن ليسَ حينَ بقاءِ)

١٢. المسألة الثانية عشرة

في أفعال المقاربة

عند قول ابن مالك ^(٢) :

(واستعملوا مضارعًا لأوشكًا * وكاد لا غيرُ وزادوا مؤشكًا)

قال ابن عقيل: «أفعال هذا الباب لا تتصرف إلا (كاد)، و (أوشك)؛ فإنه قد استعمل منهما المضارع... وقول المصنف: «وزادوا مؤشكًا» معناه أنه قد ورد أيضًا استعمال اسم الفاعل من (أوشك) كقوله:

فموشكَةٌ أرضنا أن تعود * خلاف الأبيسِ وحوشًا يبابا

وقد يُشعرُ تخصيصه (أوشك) بالذكر أنه لم يُستعمل اسمُ الفاعل من (كاد)، وليس كذلك؛ بل قد ورد استعماله في الشعر كقوله:

أموت أسى يوم الرجم وإنني * يقينًا لرهن بالذي أنا كاند

(١) (١/٤٤٣).

(٢) ألفية ابن مالك بشرح ابن عقيل (١/٣٣٧).

وقد ذكر المصنّف هذا في غير هذا الكتاب^(١).

أشار ابن عقيل إلى أنّ كلام ابن مالك في (الألفية) مُشعّر باستخدام اسم الفاعل من (أوشك) دون (كاد) في كلام العرب؛ وردّ عليه ذلك بما ورد في الشعر، ثمّ نقل عنه استخدام اسم الفاعل من (كاد) في غير (الألفية)، وهذا صحيح؛ فقد صرّح بذلك في (شرح الكافية الشافية)^(٢) فقال:

(وَأَسْتَعْمَلُوا مُضَارِعًا لـ (أَوْشَكَ) * وَ (كَادَ) وَاحْفَظْ (كَادًا) وَ (مُوشِكًا)
وَمَا لِيذِي الْأَفْعَالِ بِالتَّصْرِيفِ يَذُ * سِوَى الَّذِي ذَكَرْتُ فَأَنْزِلُ الْمُسْتَنْدَ
وأفعال هذا الباب كلّها ملازمة للماضي إلّا (كاد) و (أوشك) فإنّهما استُعْمِلَا
بلفظ الماضي والمضارع كثيرًا، واستُعْمِلَ منهما اسم الفاعل قليلًا. فشاهد (كائد)
قول كُتِبَ:

وَكِدْتُ وَقَدْ جَالَتْ مِنَ الْعَيْنِ عِبْرَةٌ * سَمَا عَانِدٌ مِنْهَا وَأَسْبَلُ عَانِدٌ

أَمُوتُ أَسَى يَوْمَ الرَّجَامِ وَإِنِّي * يَقِينًا لَرَهْنٌ بِالَّذِي أَنَا كَائِدٌ)

فهو يصرّح باستعمال اسم الفاعل من (أوشك)، وكاد) بقوله: «واحفَظْ (كائدًا) و (مُوشِكًا)»، ثمّ استشهد ببيت كُتِبَ على استعمال اسم الفاعل (كائد) من (كاد).

كما صرّح بذلك في (شرح عمدة الحافظ وعُدّة اللافظ)^(٣) فقال: «وقد أُزِمَ
غير (كاد) و (أوشك) من أفعال هذا الباب صيغة المضيّ، وخصّص (كاد) و (أوشك)
باستعمال مضارعهما كثيرًا، وندر استعمال اسم الفاعل من (أوشك) في قول كُتِبَ
... وأندر منه استعمال فاعل (كاد) في قول كُتِبَ:

وَكِدْتُ وَقَدْ جَالَتْ مِنَ الْعَيْنِ عِبْرَةٌ * سَمَا عَانِدٌ مِنْهَا وَأَسْبَلُ عَانِدٌ

(١) شرح ابن عقيل (١/ ٣٣٨).

(٢) (١/ ٤٥٧).

(٣) (٢/ ٨٢٣).

أَمْوَتْ أَسَى يَوْمَ الرَّجَامِ وَإِنِّي * يَقِينًا لَرَهْنٌ بِالَّذِي أَنَا كَائِدٌ)

١٣. المسألة الثالثة عشرة

في الاستثناء

عند قول ابن مالك ^(١) :

(مَا اسْتَثْنَتْ (إِلَّا) مَعَ تَمَامٍ يَنْتَصِبُ * وَبَعْدَ نَفْسِي أَوْ كَنَفِي انْتِخِبَ

إِتْبَاعَ مَا اتَّصَلَ وَأَنْصَبَ مَا انْقَطَعَ * وَعَنْ تَمِيمٍ فِيهِ إِبْدَالٌ وَقَعَ)

قال ابن عقيل : «حكم المستثنى بـ (إِلَّا) النَّصْبُ إِنْ وَقَعَ بَعْدَ تَمَامِ الْكَلَامِ الْمَوْجِبِ ، سِوَاءَ كَانَ مَتَّصِلًا أَوْ مَنْقُطَعًا ، نَحْوُ : ... وَالصَّحِيحُ مِنْ مَذَاهِبِ النُّحَوِيِّينَ أَنَّ النَّاصِبَ لَهُ مَا قَبْلَهُ بِوَسْطَةِ (إِلَّا) . وَاخْتَارَ الْمُصَنِّفُ - فِي غَيْرِ هَذَا الْكِتَابِ - أَنَّ النَّاصِبَ لَهُ (إِلَّا) ، وَزَعَمَ أَنَّ مَذْهَبَ سَيَبَوِيهِ . وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِهِ : «مَا اسْتَثْنَتْ (إِلَّا) مَعَ تَمَامٍ يَنْتَصِبُ» أَي : أَنَّ يَنْتَصِبُ الَّذِي اسْتَثْنَتْهُ (إِلَّا) مَعَ تَمَامِ الْكَلَامِ إِذَا كَانَ (مَوْجِبًا) ^(٢) .

اختلف الثُّحَاةُ فِي النَّاصِبِ لِلْمُسْتَثْنَى بِـ (إِلَّا) عَلَى أَقْوَالٍ عِدَّةٍ ^(٣) ، وَمِنْ أَشْهَرِهَا مَا أَشَارَ إِلَيْهِ ابْنُ عَقِيلٍ هُنَا ، وَقَدْ اخْتَارَ الْفِعْلَ الْوَاقِعَ قَبْلَ (إِلَّا) بِوَسْطَتِهَا ، فَيَكُونُ عَمَلُ (إِلَّا) تَعْدِيَةً مَا قَبْلَهَا إِلَى مَا بَعْدَهَا ^(٤) . وَأَشَارَ إِلَى أَنَّ ابْنَ مَالِكٍ ذَهَبَ - فِي غَيْرِ (الألفية) - إِلَى أَنَّ (إِلَّا) هِيَ النَّاصِبُ لِلْمُسْتَثْنَى بِهَا ، وَقَدْ وَجَدْتُ ابْنَ مَالِكٍ صَرَّحَ

(١) أَلْفِيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ بِشَرْحِ ابْنِ عَقِيلٍ (٢/ ٢٠٩) .

(٢) شَرْحُ ابْنِ عَقِيلٍ (٢/ ٢٠٩) .

(٣) يَنْظُرُ : مَنَحَةُ الْجَلِيلِ بِتَحْقِيقِ شَرْحِ ابْنِ عَقِيلٍ (٢/ ٢١١) .

(٤) يَنْظُرُ : الْمَصْدَرُ السَّابِقُ .

بذلك في (شرح التسهيل) ^(١) فقال: «وإن لم يُترك المستثنى منه فللمستثنى بـ (إلا) النَّصْب مطلقاً بها، لا بما قبلها مُعَدَّى بها، ولا به مستقلاً، ولا بـ (أستثنى) مُضَمَّراً، ولا بـ (أَنْ) مقدّرة بعدها، ولا بـ (أَنْ) مخففة مركباً منها ومن (لا) خلافاً لزاعمي ذلك، وفقاً لسيبويه والمبرد»، وهذا نص (التسهيل)، وقد عدّد ابن مالك المذاهب في ناصب المستثنى بـ (إلا)، واختار ما صدره منها بقوله: «فللمستثنى بـ (إلا) النَّصْب مطلقاً بها»، وقال شارحاً لكلامه: «ثمّ قلت: «بها لا بما قبلها» مشيراً إلى الخلاف في ناصب المستثنى بـ (إلا)، واخترت نصبه بها نفسها، وزعمت أنّي في ذلك موافق لسيبويه وللمبرد وللجرجاني. وقد خفي كون هذا مذهب سيبويه على جمهور الشُّراح لكتابه. وأنا أستعين الله على بيان ما خفي عليهم من ذلك بنصوص يعضد بعضها بعضاً، ...» ^(٢) الخ.

لكيّ وجدت الشَّيخ مُحَمَّد محيي الدِّين عبد الحميد استدرك على ابن عقيل بقوله: «الثَّاني: أنّ النَّاصب له هو نفس (إلا) وهو مذهب ابن مالك الذي صرَّح به في غير هذا الكتاب، وعبارته في (الألفية) تشير إليه؛ أفلا ترى أنّه يقول في مطلع الباب: «ما استثنت إلا»، ثمّ يقول بعد أبيات: «وألغ إلا» وهي عبارة يدلّ ظاهرها على أنّ المراد إلغاؤها عن العمل» ^(٣).

ويرى الباحث أنّ استدراك الشَّيخ مُحَمَّد محيي الدِّين عبد الحميد على ابن عقيل في غير محله؛ وذلك أنّ قول ابن مالك «ما استثنت إلا» يتحدث عن المستثنى بـ (إلا) وليس النَّاصب للمستثنى بـ (إلا)، وكذلك قوله: «وألغ إلا» فالحديث عن (إلا) المكرّرة وأنّها لا تفيد استثناء مستقلاً وإنما تفيد التَّوكيد؛ فكلام ابن مالك في (الألفية) - في نظر الباحث - عن المستثنى بـ (إلا)، وليس فيه إشارة إلى ناصب المستثنى بـ (إلا) كما ذكر الشَّيخ مُحَمَّد محيي الدِّين عبد الحميد.

(١) (٢٦٤/٢).

(٢) المصدر السَّابق (٢٧١/٢).

(٣) منحة الجليل بتحقيق شرح ابن عقيل (٢١٩/٢).

١٤. المسألة الرابعة عشرة

في الحال

عند قول ابن مالك ^(١) :

(وَجُمْلَةُ الْحَالِ سَوَى مَا قَدْ مَأْتَتْ بِـ وَآوٍ أَوْ بِمُضْمَرٍ أَوْ بِهِمَا)

قال ابن عقيل : «الجملة الحالية : إما أن تكون اسمية أو فعلية ، والفعل إما : مضارع ، أو ماضٍ ، وكل واحد من الاسمية والفعلية ؛ إما مثبتة أو منفية ، وقد تقدم أنه إذا صدرت الجملة بمضارع مثبت لا تصحبها الواو ، بل لا تربط إلا بالضمير فقط ، وذكر في هذا البيت أن ما عدا ذلك يجوز فيه أن يربط بالواو وحدها ، أو بالضمير وحده ، أو بهما ؛ فيدخل في ذلك الجملة الاسمية : مثبتة أو منفية ، والمضارع المنفي ، والماضي المثبت والمنفي . فتقول : ... ويدخل تحت هذا أيضا المضارع المنفي بـ (لا) ؛ فعلى هذا تقول : جاء زيد ولا يضرب عمرا ، بالواو .

وقد ذكر المصنّف في غير هذا الكتاب أنه لا يجوز اقترانه بالواو كالمضارع المثبت ، وأن ما ورد ممّا ظاهره ذلك يؤوّل على إضمار مبتدأ ، كقراءة ﴿ فَاسْتَقِيمَا وَلَا تَتَّبِعَانِ ﴾ [يونس : ٨٩] بتخفيف التّون ، والتّقدير : وأنتما لا تتبعان ؛ فـ (لا تتبعان) خبر لمبتدأ محذوف ^(٢) .

أشار ابن عقيل هنا إلى أن ابن مالك ذكر في غير (الألفية) أنه لا يجوز أن يقترن المضارع المنفي بـ (لا) بالواو ، كالمضارع المثبت لا يجوز اقترانه بالواو ، وقد صرح بذلك ابن مالك ، فقال في (شرح الكافية الشافية) ^(٣) :

(١) ألفية ابن مالك بشرح ابن عقيل (٢/ ٢٨٠) .

(٢) شرح ابن عقيل (٢/ ٢٨١) .

(٣) (٢/ ٧٦١) .

(وإنْ تُصَدَّرَ بِمُضَارِعٍ وَلَمْ * يُنْفَ قَبْعَدَهُ ضَمِيرٌ يُلْتَزِمُ

كـ (جئتُ أعدو) واجْتَنِبْ واوًا وَقَدْ * يَأْتِي فَيُنَوِي اسْمَ لَهُ الْفِعْلُ اسْتَنْدُ

وَجُمْلَةُ الْحَالِ سِوَى مَا قَدْ مَا * بِوَاوٍ أَوْ بِمُضَمَّرٍ أَوْ بِهِمَا

أي : وإنْ تُصَدَّرَ الجملة الحالية بمضارع غير منفيّ بـ (لم) التزم فيها ضمير
عائد على صاحب الحال كقولي : «جئتُ أعدو»، وتجتنب الواو عند ذلك إلا في نادر
الكلام ، كقول الشاعر : ...

وإنما استحقّ المضارع المثبت التجرد عن الواو لشدّة شبهه باسم الفاعل . واسم
الفاعل الواقع حالاً مُسْتَتَغِنٍ عنها ، فكان هو كذلك . والمضارع المنفيّ بـ (لا) بمنزلة
اسم الفاعل المضاف إليه (غير) فأجري مجراه في الاستغناء عن الواو . ألا ترى أنّ
قوله تعالى : ﴿ مَا لَكُمْ لَا تَنَاصَرُونَ ﴾ [الصّافات : ٢٥] معناه : مالكم غير متناصرين ؛
فكما لا يُقال : مالكم وغير متناصرين ، لا يُقال : مالكم ولا تناصرون) .

فهو هنا في (شرح الكافية الشافية) يُصرّح بعدم جواز اقتران المضارع المنفيّ بـ
(لا) بالواو كما لا يجوز اقتران المضارع المثبت بالواو ، ولكنه صرّح بِنَدْوَرِ اقتران
المضارع المنفيّ بـ (لا) والمضارع المثبت بالواو في (شرح عمدة الحافظ وعمدة
اللافظ) ^(١) فقال : «ويندر الواو مع المضارع المثبت والمنفيّ بـ (لا)» ، وقال في
(شرح التسهيل) ^(٢) : «وقد تصحب الواو المضارع المثبت أو المنفيّ بـ (لا)» وهذا
نصّ (التسهيل) .

(١) (١/ ٤٤٤) .

(٢) (٢/ ٣٥٩) .

١٥- المسألة الخامسة عشرة

في التَّمْيِيزِ

عند قول ابن مالك ^(١) :

(وَعَامِلُ التَّمْيِيزِ قَدَّمَ مُطْلَقًا * وَالْفِعْلُ نُو التَّصْرِيفِ نَزْرًا سُبِقًا))

قال ابن عقيل : «مذهب سيبويه - رحمه الله - أنه لا يجوز تقديم التَّمْيِيزِ على عامله ، سواء كان متصرفاً أو غير متصرف ؛ فلا تقول : نفساً طاب زيد ، ولا : عندي درهماً عشرون . وأجاز الكسائي والمازني والمبرد تقديمه على عامله المتصرف ؛ فتقول : نفساً طاب زيد ، وشيئاً اشتعل رأسي ، ومنه قوله : ...

ووافقهم المصنّف في غير هذا الكتاب على ذلك ، وجعله في هذا الكتاب قليلاً»^(٢)

صرّح ابن مالك - كما ذكر ابن عقيل - في غير (الألفية) بجواز تقدّم التَّمْيِيزِ على عامله المتصرف ، فقال في (شرح الكافية الشافية) ^(٣) :

(وَعَامِلُ التَّمْيِيزِ قَدَّمَ وَهُوَ مَا * لَوْ أَسْقَطَ التَّمْيِيزُ كَانَ مِنْهُمَا
وَإِنْ يُؤَخَّرَ وَهُوَ فِعْلٌ صُرْفًا * فَإِنَّ يَزِيدَ بِالْجَوَازِ مُقْتَفًى
مِنْ ذَلِكَ (مَاءً) بَعْدَهُ (تَحَلَّبًا) * وَ (نَفْسًا) الذُّبُ (يَطِيبُ) انْتِصَابًا

عامل التَّمْيِيزِ ما قبله من المبهّمات المفتقرة إليه ، ولا يتقدّم على شيء منها إذا كان غير فعل ك : عشرين درهماً ، أو فعلاً غير متصرف ، نحو : نعم رجلاً زيداً .

(١) ألفية ابن مالك بشرح ابن عقيل (٢/ ٢٩٤) .

(٢) شرح ابن عقيل (٢/ ٢٩٣) .

(٣) (٢/ ٧٧٤) .

فإن كان الفعل متصرفاً فمذهب سيبويه مَنعُ التَّقْدِيمِ أيضاً ؛ نظراً إلى أَنَّهُ في الأصل فاعل ، وقد أوهن بزوال رفعه ، وإلحاقه لفظاً بالفضلات فلا يزداد هنا بتقديمه على الفعل .

ومذهب المازني والمبرد والكسائي جواز تقديمه ؛ لأنَّ الفعل عاملٌ قويٌّ بالتَّصَرُّفِ ، فَمَنعُ تقديم معموله وليس فاعلاً في اللَّفْظِ لا مُوجِبٌ له . ولو كانت الفاعلية الأصلية مُوجِبَةً للتأخير مانعةً من التَّقَدُّمِ لَعَمِلَ بمقتضى ذلك في نحو : أَذْهَبْتُ زَيْدًا ، فكان لا يجوز أن يُقال : زَيْدًا أَذْهَبْتُ ؛ لأنَّ أصله : ذهب زيدٌ ، ولا خلاف في أَنَّ ذلك جائز ، فكذلك ينبغي أن يحكمَ بجواز : صَدْرًا ضاق زيدٌ وما أشبهه ، ومن شواهد ذلك قول الشاعر : (...).

فابن مالك يُصَرِّحُ بمتابعتة المبرد في إجازته تقديم التَّمْيِيزِ على عامله المتصرف بقوله : «فابنُ يَزِيدَ بِالْجَوَازِ مُقْتَنَى» .

وأبان عن مذهبه تصريحاً فقال أيضاً : «وإذا كان عامل التَّمْيِيزِ غير فعل أو فعلاً غير متصرف لم يجز تقديم التَّمْيِيزِ عليه بإجماع ، فإن كان فعلاً متصرفاً نحو : طاب زيدٌ نفساً ، لم يجز عند سيبويه التَّقْدِيمِ ، وجاز عند الكسائي والمازني والمبرد ، ويقولهم أقول قياساً على سائر الفضلات المنصوبة بفعل متصرف ، ولأنَّ ذلك وارد في الكلام الفصيح ، كقول (...)^(١) الخ .

وقال أيضاً : «ولا يمنع تقديم المميِّز على عامله إن كان فعلاً متصرفاً وفاقاً للكسائي والمازني والمبرد ، ويمتنع إن لم يكنه بإجماع ، وقد يستباح في الصَّرورة)^(٢) وهذا نصُّ (التَّسهيل) ، وقال شارحاً له : «أجمع النحويون على منع تقديم التَّمْيِيزِ على عامله إذا لم يكن فعلاً متصرفاً ، فإن كان إِيَّاهُ نحو : طاب زيدٌ نفساً ، ففيه خلاف ، والمنع مذهب سيبويه ، والجواز مذهب الكسائي والمازني والمبرد ، ويقولهم أقول ؛ قياساً على سائر الفضلات المنصوبة بفعل متصرف ، ولصحة ورود ذلك في الكلام

(١) شرح عمدة الحفاظ وعدة اللافظ (١/٤٧٥) .

(٢) شرح التَّسهيل (٢/٣٨٩) .

المجلد الثامن من العدد السادس والثلاثين لمجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالإسكندرية
آراء ابن مالك وأقواله التي أشار إليها ابن عقيل في شرحه لـ (الألفية) وجاءت في غيرها
الفصيح بالتقلِّ الصَّحيح ، كقول ...^(١) الخ .

١٦. المسألة السادسة عشرة

في حروف الجرِّ

عند قول ابن مالك ^(٢) :

«هَآكْ حُرُوفَ الْجَرِّ وَهِيَ: مِّنْ، إِلَى ، حَتَّى، خَلَا، حَاشَا، عَدَا، فِي، عَن ، عَلَى
مُدُّ، مُنْدُ، رَبُّ، اللَّامُ، كَيْ، وَاوُ، وَتَا * وَالكَافُ ، وَالْبَاءُ ، وَلَعَلَّ ، وَمَتَّى»
قال ابن عقيل : «هذه الحروف العشرون كلها مختصة بالأسماء ، وهي تعمل فيها
الجرُّ ، ... ولم يعدِّ المصنِّف في هذا الكتاب (لولا) من حروف الجرِّ ، وذكرها في
غيره»^(٣) .

ذكر ابن عقيل أنَّ ابن مالك أغفل ذكر (لولا) ولم يعدّها من حروف الجرِّ في
هذا الكتاب (الألفية) ، وذكرها في غيرها ، ومن ذلك قوله في (شرح الكافية الشافية)
:^(٤)

«هَآكْ حُرُوفَ الْجَرِّ وَهِيَ: مِّنْ، إِلَى، حَتَّى * ، خَلَا، حَاشَا، عَدَا، فِي، عَن ، عَلَى
مُدُّ، مُنْدُ، رَبُّ، اللَّامُ، وَالكَافُ، وَتَا * وَالوَاوُ، وَالْبَاءُ، كَيْ، لَعَلَّ ، وَمَتَّى
وَنُحُو: يَا (أَوْلَاي) مَجْرُورٌ لَدَى * عَمْرٍو وَرَفْعُهُ سَاعِدٌ أَيْدَا

(١) المصدر السابق .

(٢) ألفية ابن مالك بشرح ابن عقيل (٣/ ٣) .

(٣) شرح ابن عقيل (٣/ ٣ - ٧) .

(٤) (٢/ ٧٨٠) .

وأنكر استعماله المبرّد * وللمجيز حُرُوجٌ لا تُجَعَّدُ

قد تقدّم في باب الاستثناء التّنبية على أنّ (خلا) و (عدا) و (حاشا) أفعالٌ إذا نصبت ، وحروفٌ إذا جرّت . ثمّ ذكّرتُ هنا لأنّه موضع استقصاء . ولكلّ حرفٍ منها تفصيل يأتي ، إلّا (كي) و (لعل) و (متى) و (لولا) فقلّ مَنْ يذكرهنّ لقلّة استعمالهنّ وغرابتهنّ ، وللخلاف في (لولا) هل هو من جملة أم لا ؟^(١) .

وقد ذكر ابن مالك (لولا) أيضًا في حروف الجرّ في (شرح التّسهيل)^(١) فقال :
«فصل : قد يلي - عند غير المبرّد - (لولا) الامتناعية الضّمير الموضوع للنّصب والجرّ مجرور الموضوع عند سيبويه ، مرفوعه عند الأخفش والكوفيين» وهذا نصّ (التّسهيل) ، وقال شارحًا له : «إذا ولي (لولا) الامتناعية مضمّر فالمشهور ... ومذهب سيبويه في ياء (لولا) وكاف (لولاك) وشبههما أنّهما في موضع جرّ ب (لولا)»^(٢) .

١٧. المسألة السابعة عشرة

في إعمال اسم الفاعل

عند قول ابن مالك^(٣) :

(وَإِنْ يُكُنْ صَلَّةً أَنْ فَعِي الْمُضِي * وَغَيْرِهِ إِعْمَالُهُ قَدْ ارْتَضِي)
قال ابن عقيل : «إذا وقع اسم الفاعل صلةً للألف واللام عيلاً ماضيًا ومستقبلًا وحالًا ؛ لوقوعه حينئذٍ موقع الفعل ؛ إذ حقّ الصّلة أن تكون جملة ، فتقول : هذا الضّاربُ زيدًا الآنَ أو غدًا أو أمس . هذا هو المشهور من قول النحويين ، وزعم جماعة من النحويين - منهم الرّماني - أنّه إذا وقع صلةً لـ (أل) لا

(١) (٣/ ١٨٥) .

(٢) المصدر السّابق .

(٣) ألفيّة ابن مالك بشرح ابن عقيل (٣/ ١١٠) .

يعمل إلا ماضياً ، ولا يعمل مستقبلاً ، ولا حالاً ، وزعم بعضهم أنه لا يعمل مطلقاً ، وأن هذا المنصوب بعده منصوبٌ بإضمار فعل ، والعجب أن هذين المذهبين ذكرهما المصنّف في (التسهيل) ^(١) .

ذكر ابن مالك في (الألفية) أن اسم الفاعل إذا وقع صلةً للألف واللام يعمل ماضياً وحالاً ومستقبلاً . وأشار ابن عقيل إلى مذهبين آخرين هما : أنه يعمل في الماضي فقط ، وأنه لا يعمل مطلقاً ، ثم أشار إلى أن ابن مالك ذكر هذين المذهبين في (التسهيل) ، وقد وجدت ذلك في قوله : «وليس نَصَبٌ ما بعد المقرون بـ (أل) مخصوصاً بالماضي خلافاً للرّمائي ومن وافقه ، ولا على التشبيه بالمفعول به خلافاً للأخفش ، ولا بفعل مضمر خلافاً لقوم» ^(٢) . وهذا نصُّ (التسهيل) ، وقال شارحاً لكلامه هذا : «والحاصل أن اسم الفاعل الموصول بالألف واللام يعمل في الماضي والحضور والاستقبال . وقد ظن قومٌ منهم الرّمائي أنه لا يعمل إلا في الماضي ، وحمله على ذلك ... ومذهب للأخفش أن النَّصْب بعد مصحوب (أل) على التشبيه بالمفعول به ... وقال قوم : النَّصْب بفعل محذوف بعدما قرن بـ (أل) من اسم الفاعل أو مصدر . وكلُّ ذلك تكلفٌ لا حاجة إليه» ^(٣) .

١٨ . المسألة الثامنة عشرة

في أبنية أسماء الفاعلين والمفعولين

عند قول ابن مالك ^(٤) :

(وَنَابَ نَقْلًا عَنْهُ ذُو فَعِيلٍ * نَحْوُ فِتَاةٍ أَوْ فَتَى كَحِيلٍ)

- (١) شرح ابن عقيل (٣ / ١١٠) .
- (٢) شرح التسهيل (٣ / ٧٢) .
- (٣) المصدر السابق (٧٦ - ٧٨) .
- (٤) ألفية ابن مالك بشرح ابن عقيل (٣ / ١٣٨) .

قال ابن عقيل : «ينوب (فعل) عن (مفعول) في الدلالة على معناه ، نحو :
مررت برجل جريح ، وامرأة جريح ، وفتى كحيل ، وامرأة قتيل ، ورجل قتيل ، فتاب
جريح وكحيل وقتيل عن مجروح ومكحول ومقتول . ولا ينقاس ذلك في شيء ، بل
يُقْتَصَرُ فيه على السَّماع ، وهذا معنى قوله : «وَنَابَ نَقْلًا عَنْهُ ذُو فَعِيلٍ» .

وزعم ابن المصنّف أنّ نيابة (فعل) عن (مفعول) كثيرة ، وليست مقيسة
بالإجماع ، وفي دعواه الإجماع على ذلك نظر ؛ فقد قال والده في (التسهيل) في (باب
اسم الفاعل) عند ذكره نيابة (فعل) عن (مفعول) : «وليس مقيسًا خلافًا
لبعضهم» ، وقال في شرحه : «وزعم بعضهم أنّه مقيس في كلّ فعل ليس له (فعل)
بمعنى (فاعل) ، كجريح ، فإنّ كان للفعل (فعل) بمعنى (فاعل) لم يَنْبُ قياسًا ،
كعليم» .

وقال في باب (التذكير والتأنيث) : «وصوغ (فعل) بمعنى (مفعول) على كثرته
غير مقيس» فجزم بأصحّ القولين كما جزم به هنا ، وهذا لا يقتضي نفي الخلاف .

وقد يعتذر عن ابن المصنّف بأنّه ادّعى الإجماع على أنّ (فعلًا) لا ينوب عن
مفعول ، يعني نيابة مطلقة ، أي من كلّ فعل ، وهو كذلك ، بناء على ما ذكره والده في
(شرح التسهيل) من أنّ القائل بقياسه يَخُصُّه بالفعل الذي له (فعل) بمعنى
(فاعل)»^(١) .

نقل ابن عقيل عن ابن مالك هذه التّصوُّص من كتابه (التسهيل) و (شرح
التسهيل) ، وجاء في (التسهيل)^(٢) : «وقد ينوب عن (مفعول) (فعل) أو (فعل) أو
(فُعلة) أو (فَعِيل) وهو مع كثرته مقصور على السَّماع ، وجعله بعضهم مقيسًا فيما
ليس له (فَعِيل) بمعنى (فاعل)» ، وقال شارحًا لنصّه هذا : «ومثال (فَعِيل) : خبيئ
وجريح وكليم وصريع وأخيد وقتيل وأسير ودهين وخضيب ولديغ وغسيل ودقيق .
و (فَعِيل) هذا مع كثرته مقصور على السَّماع ، وجعله بعضهم مقيسًا فيما ليس له

(١) شرح ابن عقيل (٣ / ١٣٨) .

(٢) شرح التسهيل (١ / ٨٧) .

(فَعِيل) بمعنى (فاعل) كقتيل ، لا فيما له (فَعِيل) بمعنى (فاعل))^(١) ، وهذان النّصان في باب اسم الفاعل من (التّسهيل) وشرحه لابن مالك بتحقيق الدّكتور عبد الرّحمن السيّد ، والدّكتور محمّد بدوي المختون ، وقد وجدت نصّوصاً أخرى غير مثبتة فيهما ، فقد وجدت في (التّذييل والتّكميل في شرح التّسهيل) لأبي حيّان الأندلسي النّص الآتي : «وينوب في الدلالة لا العمل عن (مفعول) بقلة (فعل) و (فعل) و (فعلّة) ، وبكثرة (فَعِيل) ، وليس مقيساً ، خلافاً لبعضهم»^(٢) وهذا نصّ (التّسهيل) لابن مالك ، وهو غير موجود في (التّسهيل) وشرحه لابن مالك بتحقيق الدّكتور عبد الرّحمن السيّد والدّكتور محمّد المختون ، وقد أشار محقق (التّذييل والتّكميل) الدّكتور حسن هندراوي قبل هذا النّص المنقول آنفاً بشيء يسير قرابة العشر صحائف بالتّقل من نسخة أخرى (النّسخة المصريّة) (ق) (٣) .

كما وجدت هذا النّص لابن مالك مطابقاً لما نقلته آنفاً من (التّذييل والتّكميل) في (المساعد على تسهيل الفوائد)^(٤) لابن عقيل . وأمّا النّص الأخير الذي نقله ابن عقيل عن ابن مالك في باب التّذكير والتّأنيث فغير موجود في (التّسهيل) وشرحه بتحقيق الدّكتور السيّد والدّكتور المختون ؛ بل إنّه لا يوجد باب باسم التّذكير والتّأنيث فيهما . وقد وجدت النّص في (التّذييل والتّكميل في شرح التّسهيل)^(٥) في باب التّذكير والتّأنيث ، ونصّه : «وصوغ (فَعِيل) بمعنى (مفعول) مع كثرته غير مقيس» ، وهذا نصّ (التّسهيل) ، كما وجدت النّص نفسه في (المساعد على تسهيل الفوائد)^(٦) في باب التّذكير والتّأنيث أيضاً .

والحاصل أنّ ابن عقيل يستدرك على ابن المصنّف نقله نيابة (فَعِيل) عن

(١) المصدر السّابق (٣ / ٨٨) .

(٢) (٣٦١ / ١٠) .

(٣) ينظر الحاشية (٤) من (٣٤٩ / ١٠) .

(٤) (٢٠٨ / ٢ - ٢٠٩) .

(٥) (٤٣ / ١٧) .

(٦) (٣٠٥ / ٢) .

(مفعول) وأنها كثيرة ، وليست مقيسة بالإجماع ، فهو يستدرك عليه حكاية الإجماع فقط ، فالمسألة مختلف فيها كما نقل والده ابن مالك ، فابن عقيل يردُّ على ابن التَّائِم بكلام أبيه من حكاية الخلاف في هذه المسألة .

١٩. المسألة التاسعة عشرة

في اسم الفاعل

عند قول ابن مالك ^(١) :

(وَنَابَ نَفْلًا عَنْهُ نُوفِعِيلٌ * نَحْوُ فَتَاةٍ أَوْ فَتَى كَحَيْلٍ)

قال ابن عقيل : «وزعم المصنّف في (التّسهيل) أنّ (فعيلاً) ينوب عن (مفعول) في الدلالة على معناه لا في العمل ؛ فعلى هذا لا تقول : مررت برجلٍ جريح عبده ، فترفع (عبد) بـ (جريح) وقد صرح غيره بجواز هذه المسألة» ^(٢) .

جاء في (التّسهيل) ^(٣) : «وقد ينوب عن (مفعول) : (فعل) أو (فعل) أو (فُعلة) أو (فَعِيل) ، وهو مع كثرته مقصور على السّماع ، وجعله بعضهم مقيساً فيما ليس له (فَعِيل) بمعنى (فاعل)». وهذا نصّ (التّسهيل) مع شرحه لابن مالك بتحقيق الدكتور عبد الرّحمن السيّد والدكتور محمّد بدوي المختون ، وفيه نيابة (فَعِيل) عن (مفعول) من غير تصريح بقصّر ذلك على المعنى دون العمل . ولم أجد نصّاً غير هذا النصّ في هذا الكتاب . وقد وجدت النصّ في (التّذييل والتّكميل في شرح التّسهيل) ^(٤) لأبي حيّان ، فقد جاء في نصّ (التّسهيل) : «وينوب في الدلالة لا العمل عن

(١) ألفيّة ابن مالك بشرح ابن عقيل (٣/ ١٣٨) .

(٢) شرح ابن عقيل (٣/ ١٣٩) .

(٣) (٣/ ٨٧) .

(٤) (١٠/ ٣٦١) .

(مفعول) بقلّة (فَعُلَّ) و (فَعَلَّ) و (فُعِلَّ) ، و (فُعِلَّةً) ، و بكثرة (فَعِيلٌ) ، كما وجدت النَّصَّ نفسه في (المساعد على تسهيل الفوائد) ^(١) ، فقد جاء فيه : «وينوب في الدلالة لا العمل عن (مفعول) بقلّة (فَعُلَّ) و (فَعَلَّ) و (فُعِلَّ) ، و بكثرة (فَعِيلٌ)» وهذا نصّ (التّسهيل) لابن مالك .

٢٠. المسألة العشرون

في نَعْمَ وَبُئْسَ

عند قول ابن مالك ^(٢) :

(واَجْعَلْ كـ (بئسَ): (سَاءً) واجْعَلْ فُعْلًا * مِنْ نِي ثَلَاثَةٌ كـ (نَعْمَ) مُسْجَلًا)

قال ابن عقيل : «وأشار بقوله : واجْعَلْ (فُعْلًا) إلى أنّ كلّ فعل ثلاثي يجوز أن يُبنى منه فَعْلٌ على (فَعَلَّ) لقصد المدح أو الذّمّ ، ويعامل معاملة (نَعْمَ) و (بئسَ) في جميع ما تقدّم لهما من الأحكام ؛ فتقول : شَرَفَ الرَّجُلُ زَيْدٌ ، وَلَوْمَ الرَّجُلِ بَكْرٌ ، وَشَرَفَ غُلَامُ الرَّجُلِ زَيْدٌ ، وَشَرَفَ رَجُلًا زَيْدٌ .

ومقتضى هذا الإطلاق أنّه يجوز في : عَلِمَ أَنْ يُقَالَ : عَلِمَ الرَّجُلُ زَيْدٌ ، بضمّ عين الكلمة ، وقد مثّل هو وابنه به . وصرّح غيره أنّه لا يجوز تحويل : عَلِمَ ، وجِهِلَ ، وَسَمِعَ إلى (فَعُلَّ) بضمّ العين ؛ لأنّ العرب (...) ^(٣) الخ

أشار ابن عقيل إلى إطلاق ابن مالك الجواز في بناء كلّ فعل ثلاثي على (فَعُلَّ) لقصد المدح أو الذّمّ ، ونصّ على أنّ ابن مالك أجاز أن يُقال : عَلِمَ الرَّجُلُ زَيْدٌ ، بضمّ عين الكلمة وهي (اللام) من (علم) ، فهذا المثال لم يورده ابن مالك هنا في (الألفية)

(١) (٢٠٨/٢ - ٢٠٩) .

(٢) ألفيّة ابن مالك بشرح ابن عقيل (٣/ ١٦٨) .

(٣) شرح ابن عقيل (٣/ ١٦٨) .

، وقد أوردته في غيرها ، فقال في (شرح الكافية الشافية) ^(١) :

وَاسْتَعْمَلُوا اسْتَعْمَلَ (نِعْمَ) : (فَعَلَ) * مِنَ الثَّلَاثِي بِـ (وَلَا) ^(٢)

وقال شارحاً له : «ثمَّ نَبَّهت على أَنَّ العرب تبني من كلِّ ثلاثيِّ فعلاً على (فَعَلَ) وتُجْرِيه مُجْرَى (نِعْمَ) كقولهم : عَلَّمَ الرَّجُلُ زَيْدٌ . فـ (الرَّجُل) و (زَيْدٌ) بعد (عَلَّمَ) وشبَّهه كما هما بَعْدَ (نِعْمَ) إذا قلت : نِعَمَ الرَّجُلُ زَيْدٌ» ^(٣) .

وقال أيضاً : «وتلحق (سَاءَ) (بئسَ) ، وبها وبـ (نِعْمَ) (فَعَلَ) موضوعاً أو مُحَوَّلاً من (فَعَلَ) أو (فَعِلَ) مُضَمَّنًا تَعَجُّبًا» ^(٤) .

وهذا نصُّ (التَّسهيلِ) ، وقال شارحاً له : «وأُجْرِي بِاطِّرادِ مُجْرَى (نِعْمَ) و (بئسَ) ما كان على (فَعَلَ) مُضَمَّنًا تَعَجُّبًا ، نحو : حَسَنَ الخُلُقُ ، ... فهذه من أمثلة (فَعَلَ) الموضوع . وأمَّا أمثلة المحوّل من (فَعَلَ) و (فَعِلَ) فمنهما قول العرب : «لَقَضُو الرَّجُلُ فلانٌ ، وَعَلَّمَ الرَّجُلُ فلانٌ» ، بمعنى : نِعَمَ القاضي هو ، ونِعَمَ العالم هو ، وفيه معنى : ما أقضاه ، وما أعلمه . ولا يقتصر في هذا التَّوَع على المسموع كما لم يقتصر في (التعجّب)» ^(٥) .

وقال في نصِّ مُشابه له أيضاً : «ويلحق بـ (بئسَ) : (سَاءَ) ، وبها وبـ (نِعْمَ) فِعْلٌ يُوزَن (فَعَلَ) بوضع أو تحويل عن (فَعَلَ) أو (فَعِلَ)» ^(٦) .

وهذا نصُّ (عمدة الحافظ وعدة اللافظ) وقال شارحاً له : «وأُجْرِي بِاطِّرادِ مُجْرَى (نِعْمَ) و (بئسَ) فِعْلٌ على (فَعَلَ) مُضَمَّنًا تَعَجُّبًا بوضع أو تحويل من (فَعَلَ) أو (فَعِلَ) ، نحو : حَسَنَ الخُلُقُ ، ... فهذه من أمثلة (فَعَلَ) الموضوع .

(١) (١١١٤/٢) .

(٢) هكذا في الأصل ، وفي حاشيته في نسخة أخرى ((مُوَوَّلًا)) ولعلها الصَّواب .

(٣) المصدر السَّابِق (١١١٥/٢) .

(٤) شرح التَّسهيل (٢٠/٣) .

(٥) المصدر السَّابِق (٢١/٣) .

(٦) شرح عمدة الحافظ وعدة اللافظ (٧٩٥/٢) .

وأما أمثلة المَحْوَل من (فَعَلَ) و (فَعِل) فمنها قول العرب : «لَقَضَوَ الرَّجُلُ فَلَانٌ ، وَعَلِمُ الرَّجُلُ فَلَانٌ» بمعنى : نَعِمَ القاضِي هو ، وَنَعِمَ العَالِم هو . وفيه معنى : ما أَقْضَاهُ وما أَعْلَمَهُ ؛ ولذلك اسْتُحْسِنَ فيه ما لم يُسْتَحْسَنَ في (نَعَم) مِنْ جَرِّ فاعله بالبَاءِ حَمَلًا على (أَفْعَل) في التعجُّب) ^(١) .



(١) المصدر السابق (٢/ ٧٩٨) .

الخاتمة

- الحمد لله ، والصلاة والسلام على أفضل الخلق وأكرمهم ، نبينا محمد وآله ، وبعد ،
فبعد انقضاء هذا البحث وتمامه ظهرت للباحث نتائج ، أهمها :
- ١ - إشارة ابن عقيل في شرحه للألفية لآراء ابن مالك وأقواله في غير (الألفية) تدلّ على اطلاع ابن عقيل على كتب ابن مالك الأخرى ، وتمكّنه منها .
 - ٢ - عدد المسائل التي أشار ابن عقيل فيها لأقوال ابن مالك وآرائه في هذه الدراسة : عشرون مسألة ، وفي كلّ مسألة نصّ واحد ، إلا مسألة واحدة فيها ثلاثة نصوص .
 - ٣ - غالب هذه الأقوال التي أشار إليها ابن عقيل فيها زيادة شرح أو بيان أو إضافة لما أوجز ، أو تصريح لما أجمل في (الألفية) ، وفي ثلاثة أقوال أو قولين اختلف قول ابن مالك عمّا في (الألفية) .
 - ٤ - اختلاف قول ابن مالك في مسألتين أو ثلاثة أو أكثر ليس بدعًا من القول أو اضطرابًا في الرأي ؛ فكثير من العلماء لهم مذهب قديم وحديث ، وبعضهم له في المسألة قولان أو ثلاثة ، ولذلك أسبابٌ ومسوّغات .
 - ٥ - كلّ المسائل التي أشار فيها ابن عقيل لآراء ابن مالك في غير (الألفية) موجودة وموثقة من كتبه ، أو الكتب التي شرحت كتبه ككتابي (التذليل والتكميل في شرح التسهيل) لأبي حيّان الأندلسي ، و (المساعد على تسهيل الفوائد) لابن عقيل .
 - ٦ - كلّ ما نقله ابن عقيل عن ابن مالك من هذه المسائل ثابت وصحيح ، إلا مسألة واحدة وهي القول بالتفصيل في الكون المطلق والمقيّد في حذف خبر (لولا) وجوبًا ، فقد خالف الباحث فيها ابن عقيل في فهمه ، ووافق غيره من شراح (الألفية) ومحققها .
 - ٧ - خالف ابن عقيل ابن مالك في بعض هذه المسائل التي نقلها عنه في غير (الألفية) ، وذلك نحو : ناصب المستثنى بـ (إلا) ، كمخالفته له في بعض مسائل (الألفية) .

٨ - لم يُشر ابن عقيل إلى مصادر هذه المسائل التي نقلها عن ابن مالك في غير (الألفية) إلا في أربع مسائل ، أحال فيها على (التسهيل) في ثلاث مسائل ، وفي مسألة واحدة أحال فيها على شرحه (شرح التسهيل) ، وفي بقية المسائل يُبهم فيقول : «(في بعض كتبه)» في مسألتين ، أو «(في غير هذا الكتاب)» في إحدى عشر مسألة ، أو ينقل القول غُفلاً مُرسلاً من غير أن يقول : «(في غير هذا الكتاب)» أو «(في بعض كتبه)» وذلك في مسألتين .

٩ - ينبغي حمل كلام ابن مالك العام منه على الخاص ، والمطلق على المقيّد ، والمبهم على المفسّر ، ومن أمثلته في هذه الدراسة : حمل كلامه على القول بالتفصيل بين الكون المطلق والمقيّد في مسألة حذف خبر المبتدأ وجوباً بعد (لولا) ، وفي مسألة عمل (لات) في الحين ومرادفه .

١٠ - غالب المسائل التي نقلها ابن عقيل عن ابن مالك من غير (الألفية) هي من (الكافية الشافية) وشرحها : (شرح الكافية الشافية) ، ومن (التسهيل) ، وشرحه : (شرح التسهيل) ، وأحياناً تكون من (عمدة الحافظ وعمدة الالفاظ) وشرحه : (شرح عمدة الحافظ وعمدة الالفاظ) ، وتكون نادرةً في : (شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح) .

١١ - ينبغي التنبيه إلى أنّ نسخ بعض الكتب فيها زيادات عن النسخ الأخرى ، وذلك ككتاب (التسهيل) لابن مالك مع شرحه (التذيل والتكميل في شرح التسهيل) لأبي حيان ، أو (المساعد على تسهيل الفوائد) لابن عقيل ، ففيهما زيادات كثيرة في الأقوال والمسائل ؛ بل في الفصول والأبواب عمّا في (التسهيل) وشرحه (شرح التسهيل) لابن مالك بتحقيق الدكتور عبد الرحمن السيد والدكتور محمد بدوي المختون .

ثبت المراجع

- **ألفية ابن مالك** ، لمحمد بن مالك الجبائي الأندلسي ، ضمن كتاب (شرح ابن عقيل) ، دار الفكر ، بيروت . لبنان ، ١٤٠٩ هـ . ١٩٨٨ م .
- **أمالي ابن الشجري** ، لربة الله بن علي بن محمد بن حمزة الحسيني العلوي ، تحقيق الدكتور محمود محمد الطناحي ، مكتبة الخانجي بالقاهرة ، مصر .
- **الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين** ، لأبي البركات عبد الرحمن ابن محمد الأنباري ، دار إحياء التراث العربي .
- **أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك** ، لأبي محمد عبد الله جمال الدين بن يوسف بن أحمد بن هشام الأنصاري ، المكتبة العصرية ، صيدا . بيروت .
- **التذليل والتكميل في شرح كتاب التسهيل** ، لأبي حيان الأندلسي ، تحقيق : الدكتور حسن هنداوي ، دار القلم ، دمشق . سوريا ، الطبعة الأولى ، ١٤١٨ هـ . ١٩٩٧ م .
- **الجامع الصحيح (صحيح البخاري) بحاشية السندي** ، لمحمد بن إسماعيل البخاري ، دار الكتب العلميّة ، بيروت . لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٩ هـ .
- **جمهرة الأمثال** ، لأبي هلال الحسن بن عبد الله بن سهل العسكري ، تحقيق : أحمد عبد السلام ، ومحمد سعيد بن بسويوني زغلول ، دار الكتب العلميّة ، بيروت . لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨ هـ . ١٩٨٨ م .
- **رصف المباني في شرح حروف المعاني** ، لأحمد الملقني ، تحقيق : أحمد محمد الخراط ، دار القلم ، دمشق ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٥ هـ . ١٩٨٥ م .
- **سنن ابن ماجه** ، لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني ، تحقيق : محمود محمد محمود حسن نصّار ، دار الكتب العلميّة ، بيروت . لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٩ هـ . ١٩٩٨ م .
- **السنن الكبرى** ، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي ، تحقيق : حسن عبد المنعم شليبي ، مؤسّسة الرسالة ، بيروت . لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٢ هـ . ٢٠٠١ م .
- **شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك** ، لعبد الله بن عقيل العقيلي ، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد ، دار الفكر ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٥ هـ .

- المجلد الثامن من العدد السادس والثلاثين لمجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالإسكندرية
 آراء ابن مالك وأقواله التي أشار إليها ابن عقيل في شرحه لـ (الألفية) وجاءت في غيرها
- شرح التسهيل ، لجمال الدين محمد بن عبد الله بن مالك الأندلسي ، تحقيق : الدكتور عبد الرحمن السيد ، والدكتور محمد بدوي المختون ، هجر للطباعة والنشر ، الطبعة الأولى ، ١٤١٠-١٩٩٠ م .
- شرح عمدة الحافظ وعدة الالفاظ ، لجمال الدين محمد بن عبد الله بن مالك الأندلسي ، تحقيق : عدنان الدوري ، طباعة وزارة الأوقاف العراقية ببغداد ، ١٣٩٧ هـ . ١٩٧٧ م .
- شرح الكافية الشافية ، لحمد بن عبد الله بن مالك الجبالي ، تحقيق : الدكتور عبد المنعم أحمد هريدي ، دار المأمون للتراث ، نشر مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى بمكة ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٢ هـ . ١٩٨٢ م .
- شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح ، لحمد بن عبد الله بن مالك الطائي ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، عالم الكتب ، بيروت - لبنان ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٣ هـ . ١٩٨٣ م .
- صحيح مسلم ، لمسلم بن الحجاج القشيري ، تصحيح وشرح : أحمد شمس الدين ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٨ هـ .
- الكتاب لسبويه ، لأبي بشر عمرو بن عثمان بن قنبر ، تحقيق : عبد السلام هارون ، دار الجليل ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١١ هـ .
- مجمع الأمثال ، لأبي الفضل أحمد بن محمد الميداني ، حققه : محمد أبو الفضل إبراهيم ، دار الجليل ، بيروت - لبنان ، ١٤١٦ هـ . ١٩٩٦ م .
- المساعد على تسهيل الفوائد ، لعبد الله بن عقيل العقيلي ، تحقيق : الدكتور محمد كامل بركات ، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بجامعة الملك عبد العزيز ، السعودية ، ١٤٠٠ هـ . ١٩٨٠ م .
- منحة الجليل بتحقيق شرح ابن عقيل ، لحمد محيي الدين عبد الحميد ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٩ هـ . ١٩٨٨ م ، دار الفكر ، بيروت - لبنان .
- منهج السالك إلى ألفية ابن مالك (شرح الأشموني للألفية) ، لأبي الحسن علي نور الدين الأشموني ، تحقيق : عبد الحميد السيد محمد عبد الحميد ، المكتبة الأزهرية للتراث ، القاهرة - مصر .
- موطأ الإمام مالك ، لأبي عبد الله مالك بن أنس الأصبحي ، رواية محمد بن الحسن الشيباني ، تحقيق : عبد الوهاب عبد اللطيف ، دار القلم ، بيروت - لبنان .